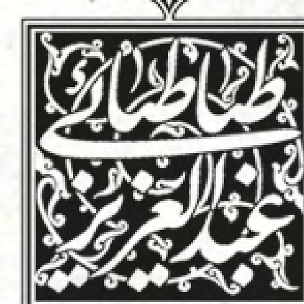




شرح المشتقين ع ١٥٧/







2

الملزوم هو الذي يدخل اداة الشرط و اللازم
هو جواب الشرط

الثالث اما ان يكون لازما او ملزوما فمن ثبوت الاول لا يلزم
ثبوت الثاني ومن ثبوت الثاني يلزم ثبوت الاول و في النفي
يلزم من نفي اللازم نفي الملزوم و لا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم

مثاله جسما
ولو سلمنا لرفضناه ولو كان هذا الكاف صحيحا

فالجسم هو الملزوم و التحرك هو اللازم فلا يلزم من نفي
الجسم نفي التحرك و يلزم من نفي التحرك نفي الجسم و يلزم
من ثبوت الجسم ثبوت التحرك و لا يلزم من ثبوت التحرك

كتاب نهج المسترشدين الى اصول الدين

من تصانيف مولانا الامام العلامة افضل المتقدمين و اعلم المتأخرين
قطب المحققين ناصر الشريعة جمال الملة والحق والدين صدر الاسلام والمسلمين
ابو منصور الحسن بن يوسف المطهر الحلي متع الله المؤمنين بطول بقائه

الفكر
ترتيب امور معلومة
للتأدي الى المجهول

الذهن قوة معدة
نحو اكتساب العلوم

اللطف
ما يقرب العبد الى الطاعة
و يبعده عن المعصية

الثالث أما أن يكونا لازمين وملزومين في ثبوت الأول لزوم

ثبوت الثاني ومن ثبوت الثاني لزم ثبوت الأول وفي النفي
لزم من نفي اللازم نفي الملزوم ولا لزم من نفي الملزوم نفي اللازم

ولو مسنا لرفضناه ولو كان هذا الكائن مثاله جسما صيتي كا

فالجسم هو الملزوم والتحرك هو اللازم فلا لزم من نفي
الجسم نفي التحرك ولزم من نفي التحرك نفي الجسم ولزم
من ثبوت الجسم ثبوت التحرك ولا لزم من ثبوت التحرك

كتاب نهج المسترشدين في أصول الدين لإثبات الجسم

من تصانيف مولانا الإمام العلامة أفضل المتقدمين وأعلم المتأخرين
قطب الشيعة ناصر الشريعة جمال الملة والحق والدين صدر الإسلام والمسلمين
أبو منصور الحسن بن يوسف المطهر الحلي متع الله المؤمنين بطول بقائه

الفكر
ترتيب أمور معلومة
للتأدي إلى مجهول

الذهن قوة معدة
نحو اكتساب العلوم

اللطف
ما يقرب العبد إلى الطاعة
ويبعده عن المعصية

كو



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المنقذ من الحيرة والضلال المرشد
الى سبل الصواب في المعاش والمآل والصلوة على
سيدنا محمد النبي المعصوم من الخطاء في
المقال والفعال وعلى آله الاطهار خير آل اما بعد
فهذا كتاب نهج المسترشدين في اصول الدين لخص
فيه مبادي القواعد الكلامية ورؤوس المطالب
الاصولية نفع الله تعالى به طلاب اليقين انه خير
موفق ومعين اجابة لسؤال الولد العزيز محمد
ايده الله تعالى بعنايته ووفقه لتحصيل ملازمة طاعته
وامده بالغايات الربانية واسعده بالالطاف
الالهية ورتبته على فصول الاول في تقسيم
المعلومات المعلوم اما ان يكون موجودا وهو
الثابت العين او معدوما وهو المنفي العين
ولا واسطة بينهما على المذهب الحق لقضاء الضرورة
بهذا الحصر والموجود اما ان يكون ذهنيا لا عين له

كما نتصور رجلا من ياقوت وبحرا من زيبق
واما ان يكون خارجيا فاما ان يكون واجب الوجود
لذاته وهو الذي يستحيل عليه العدم وهو الله تعالى
لا غير واما ان يكون ممكن الوجود لذاته وهو الذي
يجوز عليه العدم وهو ما سوى الله تعالى والمعدوم
اما ان يكون ممتنع الوجود لذاته كشريك الباري تعالى
وهو الذي لا يصح وجوده البتة واما ان يكون
ممكن الوجود كالمتجددات من المعدومات ولا
ثبوت لها الا في الذهن اذ لا فرق بين الثبوت والوجود
عند العقل ومن جعلهما امرين متغايرين فقد كابر
مقتضى عقله الفصل الثاني في اقسام الممكنات
الموجود الممكن اما ان يكون متحيزا وهو الحاصل في
مكان يشار اليه اشارة حسية بانه هنا وهناك
لذاته وهو الجوهر وما يتركب منه او حالا فيه
وهو العرض اما الجوهر فهو المتحيز الذي
لا يقبل القسمة في جهة من الجهات واذا الف

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المنقذ من الحيرة والضلال المرشد
الى سبل الصواب في المعاش والمآل والصلوة على
سيدنا محمد النبي المعصوم من الخطاء في
المقال والفعال وعلى آله الاطهار خير آل اما بعد
فهذا كتاب نهج المسترشدين في اصول الدين
بينت فيه مبادي القواعد الكلامية ورؤوس المطالب
الاصولية نفع الله تعالى به طلاب اليقين انه خير
موفق ومعين اجابة لسؤال الولد العزيز محمد
ايده الله تعالى بعنايته ووفقه للخير واعلاه طاعته
وامده بالعنايات الربانية واسعده بالالطاف
الالهية ورتبته على فصول الاول في تقسيم
المعلومات المعلوم اما ان يكون موجودا وهو
الثابت العين او معدوما وهو المنفي العين
ولا واسطة بينهما على المذهب الحق لقضاء الضرورة
بهذا الحصر والموجود اما ان يكون ذهنيا لا غير
كالاشياء المتصورة في الذهن المنفية في الخارج



كما يتصور جبلا من ياقوت وبحرا من زيبق
او اما ان يكون خارجيا اما ان يكون واجب الوجود
لذاته وهو الذي يستحيل عليه العدم وهو الله تعالى
لا غير واما ان يكون ممكن الوجود لذاته وهو الذي
يجوز عليه العدم وهو ما سوى الله تعالى والمعدوم
اما ان يكون ممتنع الوجود لذاته كشريك الباري تعالى
وهو الذي لا يصح وجوده البتة واما ان يكون
ممكن الوجود كالمتجددات من المعدومات ولا
ثبوت لها الا في الذهن اذ لا فرق بين الثبوت والوجود
عند العقل ومن جعلهما امرين متغايرين فقد كابر
مقتضى عقله الفصل الثاني في اقسام الممكنات
الموجود الممكن اما ان يكون متحيزا وهو الحاصل في
مكان يشار اليه اشارة حسية بانه هنا او هناك
لذاته وهو الجوهر وما يتركب منه او حالا فيه
وهو العرض اما الجوهر فهو المتحيز الذي
لا يقبل القسمة في جهة من الجهات واذا تالف
جوهران فصاعدا في جهة واحدة فهو الخط

وهو ينقسم في الطول خاصة وان تألف خطان فازاد
في جهتين فهو السطح وهو ينقسم في الطول والعرض
وان تألف سطحان بل جهتين فهو الجسم وينقسم في
ثلث جهات واقل ما يحصل الخط من جوهرين والسطح
من اربعة او ثلثة على خلاف والجسم من ثمانية
او ستة او اربعة على الخلاف واما العرض
فاما ان يكون مشروطا بالحياة اولا والاول
عشرة القدرة والاعتقاد والظن والنظر
والارادة والكراهة والشهوة والنفرة والالم
والادراك والثاني الحيوة والاكوان والالوان
والطعوم والروائح والحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة والصوت والاعتماد والتأليف و
اثبت قوم الفناء عرضا لا في محل الفصل
الثاني في احكام المعلومات وفيه مباحث الاول
اختلف الناس في الوجود فذهب الاكثرون الى انه
صفة زائدة على الماهية وذهب اخرون الى انه
نفس الماهية والحق الاول ...

6

بانها موجودة او معدومة ونستفيد من الاول زيادة
على مفهوم الماهية ولو قلنا الماهية ماهية لم نستفد
شيئا ومن الثاني فايدة غير المناقضة ولو قلنا الماهية
ليست ماهية احتجوا بان الوجود لو كان زايدا على
الماهية لكان فيها فاما ان يحل والماهية موجودة
او معدومة والاول يستلزم التسلسل والثاني
يلزم قيام الموجود بالمعدوم والجواب انه قائم بالـ
الماهية من حيث هي هي لا باعتبار الوجود ولا
باعتبار العدم البحث الثاني في انه مشترك
الحق انه كذلك لانا نقسم الوجود الى الواجب والممكن
ومورد التقسيم مشترك بين الاقسام ولان نقيضه
امر واحد وهو نقيض الوجود فيكون الوجود واحدا
لانه لو تعدد لم ينحصر القسمة في قولنا الشيء اما موجود
او معدوم البحث الثالث الحق ان تصور
الوجود والعدم والوجوب والامكان والامتناع
ضروري لانه لا شيء اظهر عند العاقل من كونه موجودا
...

وهو ينقسم في الطول خاصة وان تالف خطان فما زاد
في جهتين فهو السطح وهو ينقسم في الطول والعرض
وان تالف سطحان في جهتين فهو الجسم وينقسم في
الثلث جهات واقل ما يحصل الخط من جوهرين والسطح
من اربعة او ثلثة على خلاف والجسم من ثمانية
او ستة او اربعة على الخلاف واما العرض
فاما ان يكون مشروطا بالحياة اولا والاول
عشرة القدرة والاعتقاد والظن والنظر
والارادة والكراهة والشهوة والنفرة والالم
والادراك والثاني الحيوة والاكوان والالوان
والطعوم والروائح والحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة والصوت والاعتماد والتاليف و
اثبت قوم الفنا عرضا قائما لا في محل الفصل
الثاني في احكام المعلومات وفيه مباحث الاول
اختلف الناس في الوجود فذهب الاكثرون الى انه
صفة زائدة على الماهية وذهب اخرون الى انه
نفس الماهية والحق الاول لانا نحكم على الماهية

بانها موجودة او معدومة ونستفيد من الاول زيادة
على مفهوم الماهية ولو قلنا الماهية ماهية لم نستفد
شيا ومن الثاني فايدة غير المناقضة ولو قلنا الماهية
ليست ماهية احتجوا بان الوجود لو كان زايدا على
الماهية خلافيها فاما ان يحل والماهية موجودة
او معدومة والاول يستلزم التسلسل والثاني
يلزم قيام الموجود بالمعدوم والجواب انه قايم بالماهية
من حيث هي هي لا باعتبار الوجود ولا
باعتبار العدم البحث الثاني في انه مشترك
الحق انه كذلك لانا نقسم الوجود الى الواجب والممكن
ومورد التقسيم مشترك بين الاقسام ولان النقيض
امر واحد وهو نقيض الوجود فيكون الوجود واحدا
لانه لو تعدد لم ينحصر القسمة في قولنا الشي اما موجود
او معدوم البحث الثالث الحق ان تصور
الوجود والعدم والوجوب والامكان والامتناع
ضروري لانه لا شي اظهر عند العاقل من كونه موجودا
وانه ليس بمعدوم ومن عرف الواجب بانه ما ليس

ممكن ولا ممتنع وعرف الممكن بانه ما ليس بواجب
ولا ممتنع وان الممتنع هو الذي لا يمكن وجوده لزمه
الدور وكذا كل ما يقال في هذا الباب من التعريفات
البحث الرابع الوجوب والامتناع والامكان
من الاعتبارات العقلية وليست امورا وجودية
في الخارج لان كل موجود في الخارج فهو اما واجب
او ممكن ولو كان الوجوب ثابتا في الخارج فان كان
واجبا لزم التسلسل وان كان ممكنا جاز زواله
فيزول الوجوب عن الواجب فيكون الواجب
ممكنا هذا خلف ولو كان الامكان ثابتا في الخارج
فان كان واجبا كان الممكن الذي هو شرط فيه
واجبا لان شرط الواجب واجب هذا خلف
وان كان ممكنا لزم التسلسل وان كان الامتناع
ثابتا في الخارج كان الموصوف به وهو الممتنع
في الخارج ثابتا في الخارج لان ثبوت الصفة فرع
على ثبوت الموصوف وهو محال للتسلسل الرابع

اختلف الناس في وجود الجوهر الفرد فاثبته قوم
ونفاه آخرون احتج المثبتون بانا اذا وضعنا
الكرة الحقيقية على السطح الحقيقي لاقته بما لا ينقسم
والا كانت مضلعة فاذا دحرجت عليه لاقته في كل
آن تفرض بنقطة فيكونان مركبين من الجواهر
واحتج النفاة بانا اذا وضعنا جوهرا بين جوهرين
فان لاقاهما بالاسر لزم التداخل وان كان لا بالاسر
لزم الانقسام وهنا حجج كثيرة من الطرفين ذكرناها
في كتاب الاسرار البحث الثاني في احكام
الجواهر الاجسام متماثلة خلافا للنظام لان المعقول
من الجسم هو الجوهر القابل للابعاد الثلثة المتقاطعة
على زوايا قوائم امر واحد متساو في الجميع فيكون
متساوية وهي باقية خلافا له والضرورة قاضية بذلك
فانا نعلم بالضرورة ان الجسم الذي شاهدناه في الزمن
الاول هو بعينه الموجود في الزمن الثاني ويستحيل
عليها التداخل خلافا له ايضا فانا نعلم بالضرورة ان

ممكن ولا ممتنع وعرف الممكن بانه ما ليس بواجب
ولا ممتنع وان الممتنع هو الذي لا يمكن وجوده لزم
الدور وكذا كل ما يقال في هذا الباب من التعريفات

الوجوب والامتناع والامكان

من الاعتبارات العقلية وليست امورا وجودية
في الخارج لان كل موجود في الخارج فهو اما واجب
او ممكن فلو كان الوجوب ثابتا في الخارج فان كان
واجبا لزم التسلسل وان كان ممكنا جاز زواله
فيزول الوجوب عن الواجب فيكون الواجب
ممكنا هذا خلف ولو كان الامكان ثابتا في الخارج
فان كان واجبا كان الممكن الذي هو شرط فيه
واجبا لان شرط الواجب واجب هذا خلف
وان كان ممكنا لزم التسلسل وان كان الامتناع
ثابتا في الخارج كان الموصوف به وهو الممتنع
في الخارج ثابتا في الخارج لان ثبوت الصفة فرع
على ثبوت الموصوف وهو محال لتسلسل الرابع

المرصد الثاني في احكام الموجودات وفيه مباحث الاول

اختلف

اختلف الناس في وجود الجوهر الفرد فاثبته قوم
ونفاه اخرون احتج المثبتون بانا اذا وضعنا
الكرة الحقيقية على السطح الحقيقي لاقته بما لا ينقسم
والا كانت مضلعة فاذا دحرجت عليه لاقته في كل
آن نفرض بنقطة فيكونان مركبين من الجواهر
واحتج النفاة بانا اذا وضعنا جوهرا بين جوهرين
فان لاقاهما بالاسر لزم التداخل وان كان لا بالاسر
لزم الانقسام وهناك حجج كثيرة من الطرفين ذكرناها



في كتاب الاسرار البحث الثاني في احكام
الجواهر الاجسام متماثلة خلافا للنظام لان المعقول
من الجسم هو الجوهر القابل للابعاد الثلثة المتقاطعة
على زوايا قوائم امر واحد متساو في الجميع فتكون
متساوية وهي باقية خلافا للنظام فان الضرورة قاضية بذلك
فانا نعلم بالضرورة ان الجسم الذي شاهدناه في الزمن
الاول هو بعينه الموجود في الزمن الثاني ويستحيل
عليها التداخل خلافا له ايضا فانا نعلم بالضرورة ان
البعدين اذا اجتمعا زاد على البعد الواحد وجود

خلوها من جميع الاعراض الا الكون لان الهوا كذلك
وخلاف الاشعرية ضعيف وهي مرئية بواسطة
الضوء واللون وهي متناهية خلافا للهند لانه لولا
ذلك لامكن فرض خطين غير متناهيين خرجا
من نقطة واحدة كما في مثلث فان البعد بينهما
يتزايد بتزايدهما واذا كانا غير متناهيين كان البعد
بينهما غير متناه فيكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين
وهو باطل بالضرورة ويجوز الخلاء بينها لانا اذا
ضعنا سطحا مستويا على مثله ثم دفعناه دفعا مستويا
ارتفع جميع جوانبه والا لزم التفكيك فيخلو في اول
زمان دفعه يخلو الوسط لان حصول جسم فيه انما
يكون بعد المرور على الطرف فحال كونه في الطرف
يكون الوسط خاليا ولان الملا لو كان موجودا
لكان اذا تحرك الجسم فان بقي المكان الذي ينتقل
اليه مملوا لزم التداخل وان تحرك الجسم عنه فان
كان الى مكان الاول لزم الدور وان كان
الى مكان ثالث لزم تحرك العالم بتحرك البقة

وهو معلوم البطلان وهي حادثة لانها لو كانت
ازلية لكانت اما متحركة او ساكنة والقسمان باطلان
اما الملازمة فلانها حينئذ لا بد لها من مكان فان
كانت لابثة فيه كانت ساكنة وان كانت منتقلة عنه
كانت متحركة ولا واسطة بينهما واما بطلان الاول
فلان الحركة عبارة عن حصول الجسم في حيز بعد ان
كان في اخر فماهيتها تستدعي المسبوقية بالغير والازل
ينافي المسبوقية بالغير فالجمع بينهما محال واما بطلان
الثاني فلانه لو كانت ساكنة لامتنعت الحركة عليها
لان السكون الازلي يستحيل زواله والتالي باطل لان
الاجسام متحركة باجمعها اما الفلكيات فظاهر واما
العناصر فلانها اما بسائط واما مركبات اما المركبات
فحركتها ظاهرة واما البسائط فلان الجانب الذي
يلاقي به بعضها بعضا مساو للجانب الاخر فيصح على
الاخر الملاقاة وانما يكون ذلك بالحركة فتصح
الحركة المبحث الثالث في احكام خاصة
للاعراض وهي تسعة عشر الاول الكون وهو

حصول الجسم في الحيز والمراد بالحيز والمكان شيء واحد
وهو البعد المفطور الذي يشغله الاجسام بالحصول
فيه ويندرج تحت الكون اربعة انواع الحركة وهي
الحصول الاول في المكان الثاني والسكون وهو
الحصول في مكان واحد اكثر من زمان والاجتماع
وهو حصول الجوهرين بحيث لا يتخللهما ثالث
والافتراق وهو حصولهما بحيث يتخللهما ثالث
بعضها وهذه الاربعة امور وجودية ومنها ما هو متماثل
ومنها ما هو متضاد ويدرك بالبصر بواسطة اللون
والضوء الثاني اللون وهو جنس للسواد
والبياض واثبت اخرون الحمرة والخضرة والصفرة
بسائط ونفا قوم البياض وهو خطأ فانا نشاهده
لا باعتبار ممازجة الهوا للاجزاء الشفافة كما في
بياض البيض المسلوق والضوء كيفية تكون
الجسم بها مستنيرا اما من ذاته كما في الشمس
او من غيره كما في المستضيء بنور غيره والضوء

اليه بعضهم والظلمة عدم الضوء عما من شانه ان يكون
مضيئا الثالث الطعوم وهي تسعة لان الحار ان
فعل في الكثيف حدثت المرارة وان فعل في اللطيف
حدثت الحرافة وان فعل في المعتدل حدثت
الملوحة والبارد ان فعل في الكثيف حدثت العفوصة
وان فعل في اللطيف حدثت الحموضة وان فعل في
المعتدل حدث القبض والمعتدل ان فعل في
اللطيف حدثت الدسومة وان فعل في الكثيف
حدثت الحلاوة وان فعل في المعتدل حدث التفه
وقد يجتمع طعمان في جسم واحد كالحرافة والقبض
في الباذنجان الرابع الروائح وليس لانواعها
اسماء بازائها بل اما من جهة الموافقة او المخالفة
كما يقال رائحة طيبة او منتنة او من جهة المحل كرائحة
المسك وهي كيفيات يدرك بالشم اما بتحلل شيء
من اجزاء ذي الرائحة ووصوله الى الخيشوم او
بانفعال الهوا المتوسط بين ذي الرائحة والخيشوم

حصول الجسم في الحيز والمراد بالحيز والمكان شيء واحد
وهو البعد المفطور الذي يشغله الاجسام بالحصول
فيه ويندرج تحت الكون اربعة انواع الحركة وهي
الحصول الاول في المكان الثاني والسكون وهو
الحصول في مكان واحد اكثر من زمان والاجتماع
وهو حصول الجوهرين بحيث لا يتخللهما ثالث
والافتراق وهو حصولهما بحيث يتخللهما ثالث
وهذه الاربعة امور وجودية ومنها ما هو متماثل
وما هو متضاد ويدرك بالبصر بواسطة اللون
والضوء الثاني اللون وهو جنس للسواد
والبياض واثبت اخرون الحمرة والخضرة والصفرة
بسائط ونفى قوم البياض وهو خطأ فانا نشاهده
لا باعتبار ممازجة الهواء للاجزاء الشفافة كما في
بياض البيض المسلوق والضوء كيفية يكون
الجسم بها مستنيرا اما من ذاته كما في الشمس
او من غيره كما في المستضيء بنور غيره والضوء
شرط لكون اللون مرئيا لا لوجوده كما ذهب

اليه بعضهم والظلمة عدم الضوء عما من شانه ان يكون
مضيئا الثالث الطعوم وهي تسعة لان الحار ان
فعل في الكثيف حدثت المرارة وان فعل في اللطيف
حدثت الحرافة وان فعل في المعتدل حدثت
الملوحة والبارد ان فعل في الكثيف حدثت العفوصة
وان فعل في اللطيف حدثت الحموضة وان فعل في
المعتدل حدثت القبض والمعتدل ان فعل في
اللطيف حدثت الدسومة وان فعل في الكثيف
حدثت الحلاوة وان فعل في المعتدل حدثت التفاهة
وقد يجتمع طعمان في جسم واحد كالحرافة والقبض
في الباذنجان الرابع الروائح وليس لانواعها
اسماء بازائها بل اما من جهة الموافقة او المخالفة
كما يقال رائحة طيبة او منتنة او من جهة المحل كرائحة
المسك وهي كيفيات يدرك بالشم اما بتحلل شيء
من اجزاء ذي الرائحة ووصوله الى الخيشوم او
بانفعال الهواء المتوسط بين ذي الرائحة والخيشوم
بكيفية ذي الرائحة الخامس الحرارة والبرودة

وهما كيفيتان ملموستان متضادّتان فالحرارة
كيفية تقتضي جمع المتجانسات وتفريق المختلفات
وهو جنس لانواع كثيرة كحرارة النار وحرارة الشمس
والحرارة الغريزية وحرارة الادوية والحادثة عن
الحركة ومن جعل البرودة عدم الحرارة عمّا من شانه
ان يكون حارا فقد اخطا فانا نحسّ من البارد
بكيفية زائدة على عدم الحرارة السّادس الرّطوبة
واليبوسة وهما كيفيتان محسوستان متضادّتان
فالرطوبة كيفية تقتضي سهولة قبول الاشكال
لموضوعها واليبوسة كيفية تقتضي عسر قبول
الاشكال لموضوعها وقد تفسّر الرّطوبة بالبلّة
السّابع الصوت وهو كيفية مسموعة تحصل من تموّج
الهواء من قارع ومقروع الى ان يصل الى سطح
الصّماخ وهو غني بالضرورة والحرف
هيئة عارضة للصوت يتميّز بها عن صوت اخر
مثله تميّزا في المسموع الثامن الاعتماد

الجهات وهو امالة الاثر كالثقل والخفّة والمختلف و
انواعه ستة بحسب تعدّد الجهات وهو غني با
التاسع التاليف وهو عرض يختص بالمحلّين
لا ازيد يقتضي صعوبة تفكيك الاجزاء واكثر
العقلاء احالوا وجود عرض واحد في محلّين
العاشر الفنا واثبت بعضهم للجواهر ضدّا هو الفنا
اذا اوجده الله تعالى فنيت جميع الجواهر وليس في
محلّ وهو خطا فانّ وجود عرض لا في محلّ محال
الحادي عشر الحياة وهي عرض تحلّ الجسم المركّب
على بنية مخصوصة يصح على تلك الذات باعتبارها
صحة القدرة والعلم والموت عدم الحياة عن
محلّ اتصف بها الثاني عشر القدرة وهي كيفية
(احترازا من العنين)
قائمة بالذات يصحّ باعتبارها على تلك الذات
ان يفعل وان لا يفعل وهي متقدّمة على الفعل
لان الكافر مكلّف بالايمان حال كفره فلو لم تكن
قادرا عليه لزم تكليف ما لا يطاق وهي

وهما كيفيتان ملموستان متضادتان فالحرارة
كيفية تقتضي جمع المتجانسات وتفريق المختلفات
وهو جنس لانواع كثيرة كحرارة النار وحرارة الشمس
والحرارة الغريزية وحرارة الادوية والحادثة عن
الحركة ومن جعل البرودة عدم الحرارة عما من شانه
ان يكون حارا فقد اخطا فانا نحس من البارد
بكيفية زائدة على عدم الحرارة السادس الرطوبة
واليبوسة وهما كيفيتان محسوستان متضادتان
فالرطوبة كيفية تقتضي سهولة قبول الاشكال
لموضوعها واليبوسة كيفية تقتضي عسر قبول
الاشكال لموضوعها وقد تفسر الرطوبة بالبلة
السابع الصوت وهو كيفية مسموعة تحصل من تموج
الهواء بين قارع ومقروع الى ان يصل الى سطح
الصماخ وهو غير باق بالضرورة والحرف
هيئة عارضة للصوت يتميز بها عن صوت آخر
مثله تميزا في المسموع الثامن الاعتماد
وهو كيفية تقتضي حصول الجسم في جهة من
الجهات



الجهات وهو اما لازم كالثقل والخفة او مجلوب و
انواعه ستة بحسب تعدد الجهات وهو غير باق
التاسع التاليف وهو عرض تختص بالمحلين
لا ازيد يقتضي صعوبة تفكيك الاجزاء واكثر
العقلاء احالوا وجود عرض واحد في محلين
العاشر الفناء واثبته بعضهم للجواهر ضدا لها فانها
اذا اوجده الله تعالى فنيت جميع الجواهر وليس في
محل وهو خطا فان وجود عرض لا في محل محال
الحادي عشر الحياة وهي عرض تحل الجسم المركب
على بنية مخصوصة يصح على تلك الذات باعتبارها
صحة القدرة والعلم والموت عدم الحياة عن
محل اتصف بها الثاني عشر القدرة وهي كيفية
(احترازا من الجنين)
قائمة بالذات يصح باعتبارها على تلك الذات
ان يفعل وان لا يفعل وهي مقدمة على الفعل
لان الكافر مكلف بالايمان حال كفره فلو لم يكن
قادرا عليه لزم تكليف ما لا يطاق وهي
متعلقة بالضدين والعجز عدم القدرة عما من

شأنه ان يكون قادرا الثالث عشر في الاعتقاد
فان كان جازما مطابقا ثابتا فهو العلم وان لم يكن ثابتا
فهو اعتقاد المقلد وان لم يكن مطابقا فهو الجهل
المركب والعلم اما ان تكون ضروريا او كسبيا و
الضروريات ستة الاوليات وهي القضايا التي
يكفي في الحكم بها تصور طرفيها كالحكم بان الكل
اعظم من الجزء وان الاشياء المساوية لشيء واحد
متساوية والمحسوسات وهي التي يحكم بها العقل
بمعاونة الحس الظاهر كالحكم بان النار حارة
والشمس مشرقة او الباطن كالجوع والشبع
والمجربات وهي قضايا يحكم بها العقل لتكرار
المشاهدة كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل
والحدسيات وهي قضايا يحكم بها العقل لحدس
قوي من النفس يزول معه الشك كالحكم بان
نور القمر مستفاد من الشمس لاجل اختلاف
نوره بسبب تغاير اوضاعه والمتواترات
وهي قضايا يحكم بها العقل لكثرة ورود الاخبار



بها بحيث تأمن النفس لمواطاة على الكذب كالحكم بوجود
النبي صلى الله عليه واله ووجود مكة وليس
لليقين عدد مخصوص والقضايا التي قياساتها
معها وهي قضايا يحكم بها العقل لاجل وسط
لا ينفك الذهن عنه كالحكم بان الاثنين نصف
الاربعة لانه عدد انقسمت الاربعة اليه والى
ما يساويه وكل عدد انقسمت الاربعة اليه و
الى ما يساويه هو نصف ذلك العدد والعلم
الحق انه من الصفات الوجدانية وهل هو صفة
مساوية للمعلوم في العالم او اضافة بين العالم و
المعلوم فيه خلاف والاقرب عندي انه صفة
تلزمها الاضافة الى المعلوم وكما يصح اضافته الى
المعدوم الموجود كذا يصح الى المعدوم فانا نعلم
طلوع الشمس غدا من المشرق وهو معدوم
الآن الرابع عشر في الظن وهو ترجيح اعتقاد
احد الطرفين ترجيحا غير مانع من النقيض
فان كان مطابقا فهو الظن الصادق والا فهو كاذب

25

تزييف

الخامس عشر النظر وهو احوز ذهنيّة يتوصّل
بها الى امر آخر فان صح المقدمتان والترتيب فالنظر
صحيح والا ففاسد ثم المقدمتان ان كانتا علميّتين
فالنتيجة علمية والا فهي ظنية والنظر الصحيح
يفيد العلم لان من علم ان العالم حادث وان كل
حادث مفتقر الى المؤثر فانه يعلم بالضرورة ان
العالم مفتقر الى المؤثر واحتج من انكر افادته
العلم بان المطلوب ان كان معلوما استحال
طلبه لاستحالة تحصيل الحاصل وان كان مجهولا
فكذلك لان ما لا يعلم لا يطلب والجواب انه
معلوم من وجه دون وجه وليس المطلوب
هو الوجهان حتى يرد الاشكال بل الماهية
المتصفة بالوجهين والنظر واجب لان معرفة
الله تع واجبة لكونها دافعة للخوف ولا يتم
الا بالنظر وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب
والا لخرج الواجب عن كونه واجبا مطلقا او لزم

26

عقلي لانه لو وجب بالسمع لزم افحام الانبياء والقصد
اليه اول الواجبات او المعرفة بالله وحصول
العلم عقيب النظر على سبيل اللزوم لا العادة للعلم
الضروري بالوجوب كما في غيره من الاسباب
خلافا للاشعرية والدليل هو الذي يلزم من
العلم به العلم بشيء آخر وهو قد يكون عقليا محضا
وقد يكون مركبا من العقل والنقل ولا يتركب من
النقليات المحضة دليل السادس عشر الارادة
والكراهة وهما كيفيتان نفسانيتان يرجحان
الفعل او الترك وهل هما زائدتان على الداعي
ام لا فيه خلاف والحق الزيادة في حقنا لا في
حقه تعالى وارادة الشيء تستلزم كراهة
لا نقيضها السابع عشر الشهوة والنفرة
وهما كيفيتان نفسانيتان مغايرتان للارادة
والكراهة فانا نريد شرب الدواء وفيه الحاجة
ولا نشتهيه ونشتهي الملاذ المحرمة ولا نريدها
الثامن [illegible]

الخامس عشر النظر وهو امور ذهنية يتوصل
بها الى امر آخر فان صحت المقدمتان والترتيب فالنظر
صحيح والا ففاسد ثم المقدمتان ان كانتا علميتين
فالنتيجة علمية والا فهي ظنية والنظر الصحيح
يفيد العلم لان من علم ان العالم حادث وان كل
حادث يفتقر الى المؤثر فانه يعلم بالضرورة ان
العالم مفتقر الى المؤثر واحتج من انكر افادته
العلم بان المطلوب ان كان معلوما استحال
طلبه لاستحالة تحصيل الحاصل وان كان مجهولا
فكذلك لان ما لا يعلم لا يطلب والجواب انه
معلوم من وجه دون وجه وليس المطلوب
هو الوجهان حتى يرد الاشكال بل الماهية
المتصفة بالوجهين والنظر واجب لان معرفة
الله تعالى واجبة لكونها دافعة للخوف ولا تتم
الا بالنظر وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب
والا اخرج الواجب عن كونه واجبا مطلقا او لزم
تكليف ما لا يطاق والقسمان باطلان ووجوبه
عقلي

عقلي لانه لو وجب بالسمع لزم افحام الانبياء القصد
اليه اول الواجبات او المعرفة بالله وحصول
العلم عقيب النظر على سبيل اللزوم لا العادة كالعلم
الضروري بالوجوب كما في غيره من الاسباب
خلافا للاشعرية والدليل هو الذي يلزم من
العلم به العلم بشيء آخر وهو قد يكون عقليا محضا
وقد يكون مركبا من العقل والنقل ولا يتركب من
النقليات المحضة دليل السادس عشر الارادة
والكراهة وهما كيفيتان نفسانيتان تترجحان
الفعل او الترك وهل هما زائدتان على الداعي
ام لا فيه خلاف والحق الزيادة في حقنا لا في
حقه تعالى وارادة الشيء تستلزم كراهة
ضده لا نفسها السابع عشر الشهوة والنفرة
وهما كيفيتان نفسانيتان مغايرتان للارادة
والكراهة فانا نريد شرب الدواء وقت الحاجة
ولا نشتهيه ونشتهي الملاذ المحرمة ولا نريدها
الثامن عشر الالم واللذة وهما كيفيتان

وجدانيتان فاللذة ادراك الملائم والالم ادراك
المنافي وسبب الالم تفرق الاتصال والمزاج المختلف
التاسع عشر الادراك وهو ابده من العلم فانا نجد
تفرقة ضرورية بين علمنا بحرارة النار وبين اللمس
وهل الزيادة راجعة الى تأثر الحاسة وعدمها
او الى امر مغاير خلاف وانواعه خمسة الابصار
وقيل انه يحصل بخروج شعاع من العين نحو المرئي
ويتصل به فيحصل الرؤية وقيل بل ينطبع في العين
صورة المرئي وكلاهما باطل اما الاول فلان الشعاع
ان كان عرضا استحال ان يخرج من العين جسم متصل
بنصف كرة العالم مع صغر العين واما الثاني فلانه
يستحيل انطباع العظيم في الصغير والحق ما اخترناه
في نهاية المرام وهو ان الله تعالى جعل للنفس قوة
ادراك المرئي عند مقابلة الحدقة السليمة له مع
حصول الشرائط العشرة وهي سلامة الحاسة
وكثافة المبصر وعدم البعد والقرب المفرطين
والمقابلة ...

وكونه غير مفرط وعدم الحجاب والتعمد للابصار
وتوسط الشفاف وعند اجتماع هذه الشرائط
تجب الرؤية والسماع وهو يحصل بتموج الهواء
الصادر عن قلع او قرع الى ان يصل ذلك التموج
الى سطح الصماخ والشم وهو يحصل بتكيف الهواء
برائحة ذي الرائحة ووصوله الى الخيشوم واللمس
وهو انفع الادراكات اذ باعتباره يحفظ الحيوان
مزاجه عن المنافي في الخارج فانه لما كان مركبا
من العناصر الاربعة كان حفظه ببقائها على الاعتدال
وفساده بخروجها عنه فوهب الله تعالى
قوة سارية فيه اجمع هي اللمس يدرك بها
ما ينافيه فيبعد عنه اما باقي القوى فانها
جالبة للنفع ودفع الضرر اقدم من جلب النفع
ولهذا كان اللمس انفع الادراكات والذوق
وهو يحصل بانفعال الرطوبة اللعابية المنبثة
باللسان بطعم ذي الطعم ...

فيبعد

وجدانيتان فاللذة ادراك الملائم والالم ادراك
المنافي وسبب الالم تفرق الاتصال والمزاج المختلف
التاسع عشر الادراك وهو زايد على العلم فانا نجد
تفرقة ضرورية بين علمنا بحرارة النار وبين اللمس
وهل الزيادة راجعة الى تاثر الحاسة وعدمها
او الى امر مغاير مختلف وانواعه خمسة الابصار
وقيل انه يحصل بخروج شعاع من العين نحو المرئي
ويتصل به فيحصل الرؤية وقيل بل ينطبع في العين
صورة المرئي وكلاهما باطل اما الاول فلان الشعاع
ان كان عرضا استحال ان يخرج من العين جسم متصل
بنصف كرة العالم مع صغر العين واما الثاني فلانه
يستحيل انطباع العظيم في الصغير والحق ما اخترناه
في نهاية المرام وهو ان الله تعالى جعل للنفس قوة
ادراك المرئي عند مقابلة الحدقة السليمة له مع
حصول الشرائط العشرة وهي سلامة الحاسة
وكثافة المبصر وعدم البعد والقرب المفرطين
والمقابلة او حكمها ووقوع الضوء على المرئي
وكونه

٣٢

وكونه غير مفرط وعدم الحجاب والتعمد للابصار
وتوسط الشفاف وعند اجتماع هذه الشرائط
تجب الرؤية والسماع وهو يحصل بتموج الهواء
الصادر عن قلع او قرع الى ان يصل ذلك التموج
الى سطح الصماخ والشم وهو يحصل بتكيف الهواء
برائحة ذي الرائحة ووصوله الى الخيشوم واللمس
وهو انفع الادراكات اذ باعتباره يحفظ الحيوان
مزاجه عن المنافي في الخارج فانه لما كان مركبا
من العناصر الاربعة كان حفظه ببقائها على الا
عتدال وفساده بخروجها عنه فوهب الله تعالى
قوة سارية فيه اجمع هي اللمس يدرك بها
ما ينافيه فيبعد عنه اما باقي القوى فانها
جالبة للنفع ودفع الضرر اقدم من جلب النفع
ولهذا كان اللمس انفع الادراكات والذوق
وهو يحصل بانفعال الرطوبة اللعابية المتصلة
باللسان بطعم ذي الطعم البحث الرابع
في الاحكام العامة للاعراض ه الاعراض

فيبعد

يستحيل عليها الانتقال لانه عبارة عن الحصول في حيز
بعد الحصول في حيز آخر وهو لا يعقل في الاعراض
ولا يجوز انتقالها من محل الى محل لان العرض مفتقر
في تشخصه الى محل مخصوص يقوم فيه والا لما حل فيه
لاستغنائه في وجوده بفاعله وفي تشخصه بغير المحل
واذا افتقر في تشخصه الى المحل استحال انتقاله
عنه ولا يستحيل قيام عرض بعرض كالسرعة القائمة
بالحركة ولا بد من الانتهاء الى محل جوهري ولا يستحيل
عليها البقاء لان الحس كما يحكم ببقاء الاجسام
كذلك يحكم ببقاء الاعراض القارة وخلاف الاشاعرة
ضعيف ولا يعقل حلول عرض واحد في محلين
كما لا يعقل حلول جسم في مكانين وقول ابي هاشم
ان التاليف عرض يقوم بجزئين لا ازيد وقول بعض
ان مثل الاضافات المتشبثة تقوم بالمتضايفين ضعيفان
والاعراض كلها حادثة لان محلها وهو الجسم حادث
وقد سبق البحث الخامس في بقايا احكام مشتركة

كل معقولين ان تساويا في تمام الماهية فمثلان
والا فالمختلفان والمختلفان اما متنافيان ان لم يمكن
اجتماعهما واما متلازمان والمتنافيان على اربعة
اصناف الضدان وهما الذاتان الوجوديتان اللتان
لا يجتمعان وبينهما غاية التباعد كالسواد والبياض
ولا يعرض التضاد للاجناس مطلقا ولا للانواع الا
اذا دخلت تحت جنس اخير والضدان قد يخلو المحل
عنهما اما مع الاتصاف بالوسط كالفاتر وبدونه
كالهواء وقد لا يصح الخلو كالاكوان والنقيضان وهما
اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان اما في المفردات
كانسان ولا انسان او في المركبات كالانسان كاتب
ليس الانسان بكاتب وهو تقابل بحسب القول
والعقل والعدم والملكة وهما نقيضان تخصص
موضوعهما كالعمى والبصر فان العمى عدم البصر
لا مطلقا لكنه عن محل يمكن اتصافه به والمتضا
يفان وهما اللذان لا يعقل احدهما الا بالقياس
الى الآخر ...

يستحيل عليها الانتقال لانه عبارة عن الحصول في حيز
بعد الحصول في حيز آخر وهو لا يعقل في الاعراض
ولا يجوز انتقالها من محل الى محل لان العرض مفتقر
في تشخصه الى محل شخصي يقوم به والا لما حل فيه
لاستغنائه في وجوده بفاعله وفي تشخصه بغير المحل
واذا افتقر في تشخصه الى المحل استحال انتقاله
عنه ولا يستحيل قيام عرض بعرض كالسرعة القائمة
بالحركة ولا بد من الانتهاء الى محل جوهري ولا يستحيل
عليها البقاء لان الحس كما يحكم ببقاء الاجسام
كذلك يحكم ببقاء الاعراض القائمة وخلاف الاشاعرة
ضعيف ولا نعقل حلول عرض واحد في المحلين
كما لا يعقل حلول جسم في مكانين وقول ابي هاشم
ان التأليف عرض يقوم بجزئين لا ازيد وقول بعض
ان من الاوائل الاضافات المتفقة تقوم بالمضافين ضعيفا
والاعراض كلها حادثة لان محلها وهو الجسم حادث
وقد سبق البحث الخاص في بقايا احكام مشتركة
بين الجواهر والاعراض

كل معقولين ان تساويا في تمام الماهية فهما مثلان
والا فالمختلفان والمختلفان اما متنافيان او لم يمكن
اجتماعهما او لا متنافيان والمتنافيان على اربعة
اصناف الضدان وهما الذاتان الوجوديتان اللتان
لا يجتمعان وبينهما غاية التباعد كالسواد والبياض
ولا يعرض التضاد للاجناس مطلقا ولا للانواع الا
اذا دخلت تحت جنس اخير والضدان قد يخلو المحل
عنهما اما مع الاتصاف بالوسط كالفاتر او بدونه
كالهواء وقد لا يصح الخلو كالاكوان والنقيضان وهما
اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان اما في المفردات
كالانسان واللاانسان او في المركبات كالانسان كاتب
ليس الانسان بكاتب وهو تقابل بحسب القول
والعقد والعدم والملكة وهما نقيضان تخصص
موضوعهما كالعمى والبصر فان العمى عدم البصر
لا مطلقا لكنه عن محل تمكن اتصافه به والمتضا
يفان وهما اللذان لا يعقل احدهما الا بالقياس
الى الآخر كالابوة والبنوة والحق ان الاضافات

لا وجود لها في الخارج والا لزم التسلسل وكما يستحيل
الجمع بين المتقابلين يستحيل الجمع بين المثلين اذ لا امتياز
حينئذ لان الذات ولوازمها متفقة والعوارض
متساوية النسبة اليهما وانما يجتمع المختلفان غير المثلين
والمتقابلين الثاني المعقول اما ان يكون واحدا
او كثيرا والواحد اما بالذات او بالعرض والاول
قد يكون بالشخص قد يكون كزيد وقد يكون بالنوع كزيد
وعمرو وقد يكون بالجنس كالانسان والفرس ثم الاجناس
متصاعدة فيكون الواحد بالجنس واحدا اما بالجنس
القريب كما قلناه او بالمتوسط كالانسان والحجر
او البعيد كالانسان والعقل والواحد بالنوع كثير
بالشخص والواحد بالجنس كثير بالنوع والواحد
بالشخص قد يصح عليه الانقسام لذاته كالمقدار
او لغيره كالجسم وقد لا يصح ذا وضع كالنقطة وغير
ذي وضع كالنفس ومن جملة اقسام الاتحاد
الوحدة والحق ان الوحدة والكثرة من امور
الاعتبارية فان الوحدة لو كانت موجودة لزم

ويكون



التسلسل ولو كانت الكثرة موجودة لكان محلها اما
بعض اجزائها او كل واحد من اجزائها فيكون الواحد
كثيرا باعتبار واحد الثالث الموجود اما ان
يكون قديما او محدثا فالقديم ما لا اول لوجوده او
الذي لا يسبقه العدم وهو الله تعالى خاصة والمحدث
ما لوجوده اول او هو المسبوق بالعدم وهو كل ما
عدا الله تعالى والحدوث والقدم من الصفات
الاعتبارية والا لزم التسلسل وخلاف الكرامية في
الاول وبعض الاشعرية في الثاني ضعيف والقديم
لا يجوز عليه العدم لانه اما واجب الوجود لذاته
فظاهر انه لا يجوز عليه العدم واما ممكن الوجود
فلا بد له من علة واجب الوجود والا لزم التسلسل
ويلزم من امتناع عدم علته امتناع عدمه والمحدث
لا بد له من مؤثر لان ماهيته لما اتصفت بالعدم
تارة وبالوجود تارة اخرى كانت من حيث هي
هي قابلة لهما فتكون ممكنة فلا بد في اتصافها
باحد الامرين من مرجح والا لزم الترجيح من غير

مرجح وهو باطل بالضرورة ومن هنا ظهر ان علة احتياج

الاثر الى المؤثر انما هي الامكان لا الحدوث و

ايضا الحدوث كيفية للوجود فتكون متاخرة عنه

والوجود متاخر عن الايجاد المتاخر عن الاحتياج

لوجوب تقدم المؤثر على الاثر

المتاخر عن علة الاحتياج فلو كان الحدوث علة

الاحتياج لزم الدور بمراتب وهو محال ه الرابع

الموجود اما ان يكون موثرا في غيره اما مع امكان

ان لا يوثر وهو الفاعل المختار او مع امتناع

ان لا يوثر وهو العلة الموجبة واما اثر لغيره

وهو المعلول ولا يمكن ان يكون العلة نفس

المعلول لان المؤثر متقدم ويستحيل ان يتقدم

الشئ على نفسه بل اما جزؤه او خارج عنه

اما الجزء فان كان هو الذي باعتباره يحصل

الشئ بالقوة كالخشب للسرير فهو العلة المادية

وان كان هو الذي باعتباره يحصل الشئ بالفعل

فهو العلة الصورية كالشكل في السرير و

ان يكون صح

فهو العلة الفاعلية كالنجار للسرير وان كان لاجله

الوجود فهو العلة الغائية كالاستقرار على السرير

وكل مركب لا بد له من هذه العلل الاربع والعلة

قد يكون بالذات كالسقمونيا في ازالة السخن وقد

يكون بالعرض كالسقمونيا في التبريد ولا يمكن ان يكون

لمعلول شخصي علتان تامتان لانه يكون واجبا

بكل واحد منهما فيستغني بكل واحد منهما عن الآخر

فيكون حال الحاجة اليهما مستغنيا عنهما هذا خلف

ويمكن ان يكون لمعلول نوعي علتان مستقلتان

كالحرارة الصادرة عن علل مختلفة ولا يمكن وحدة

المعلول من كل وجه مع تركب علته لان كل واحد

من اجزاء العلة ان كان له تاثير فاما في ذلك الواحد

فيجتمع على المعلول الشخصي علل كثيرة وقد بينا

استحالته او في ابعاضه فيلزم تركب المعلول

مع فرض وحدته هذا خلف وان لم يكن لشئ من

الاجزاء تاثير في المعلول فاما ان يحصل عند الاجتماع

التسخين

مرجح وهو باطل بالضرورة ومن هنا ظهر ان علة احتياج
الاثر الى الموثر انما هي الامكان لا الحدوث و
ايضا الحدوث كيفية للوجود فتكون متاخرة عنه
٤١
والوجود متاخر عن الايجاد المتاخر عن الاحتياج
لوجوب تقدم المؤثر على الاثر
المتاخر عن علة الاحتياج فلو كان الحدوث علة
الاحتياج لزم الدور بمراتب وهو محال الرابع
الموجود اما ان يكون موثرا في غيره اما مع امكان
ان لا يوثر وهو الفاعل المختار او مع امتناع
ان لا يوثر وهو العلة الموجبة واما اثرا لغيره ان يكون صح
وهو المعلول ولا يمكن ان يكون العلة نفس
المعلول لان الموثر متقدم ويستحيل ان يتقدم
الشيء على نفسه بل اما جزؤه او خارج عنه
اما الجزء فان كان هو الذي باعتباره يحصل
الشيء بالقوة كالخشب للسرير فهو العلة المادية
وان كان هو الذي باعتباره يحصل الشيء بالفعل
فهو العلة الصورية كالشكل في السرير و
اما الخارج فان كان هو المفيد للوجود
فهو

فهو العلة الفاعلية كالنجار للسرير وان كان لاجله
الوجود فهو العلة الغائية كالاستقرار على السرير
٤٢
وكل مركب لا بد له من هذه العلل الاربع والعلة
قد يكون بالذات كالسقمونيا في ازالة السخن وقد التسخين صح
يكون بالعرض كالسقمونيا في التبريد ولا يمكن ان يكون
لمعلول شخصي علتان تامتان لانه يكون واجبا
بكل واحد منهما فيستغني بكل واحد منهما عن الآخر
فيكون حال الحاجة اليهما مستغنيا عنهما هذا خلف
ويمكن ان يكون لمعلول نوعي علتان مستقلتان
كالحرارة الصادرة عن علل مختلفة ولا يمكن وحدة
المعلول من كل وجه مع تركب علته لان كل واحد
من اجزاء العلة ان كان له تاثير فاما في ذلك الواحد
فيجتمع على المعلول الشخصي علل كثيرة وقد بينا
استحالته او في ابعاضه فيلزم تركب المعلول
مع فرض وحدته هذا خلف وان لم يكن لشيء من
الاجزاء تاثير في المعلول فاما ان يحصل عند الاجتماع
امر يقتضي ذلك المعلول او لا فان كان الثاني

[illegible]

لم يكن المعلول معلولا لتلك الماهية المركبة وان
حصل كان هو العلة بالحقيقة اذ بوجوده يوجد
المعلول وبعدمه ينتفي فاما ان يكون بسيطا او
مركبا فان كان الاول نقلنا الكلام اليه في كيفية
صدوره عن الاجزاء وان كان ممتنعا اعنها لم يكن
لتلك الاجزاء تاثير في المعلول ولا في علته البسيطة
فلا يكون لها مدخل في الماهية وان كان مركبا
نقلنا الكلام في كيفية حصوله ولا يمكن تاخير المعلول
عن العلة التامة والا لكان وجوده دون وجوده
دون ما قبله وما بعده ان لم يكن لمرجح آخر مع تساوي
الاوقات لزم الترجيح من غير مرجح وان كان لمرجح
غير العلة لم يكن ما فرضناه علة تامة علة تامة هذا
خلف وعلة العدم عدم العلة ولا يمكن استناد كل
واحد من الشيئين الى صاحبه وهو الدور لان العلة
متقدم على المعلول فلو كان كل واحد من
الشيئين علة لصاحبه او لعلة صاحبه لزم تقدم

تسلسل العلل والمعلولات لان تلك الجملة ممكنة
قطعا فالمؤثر فيها ان كان خارجا عنها كان واجبا
وهو المطلوب وان كان جزءها لزم تقدم الشيء على
نفسه بمراتب لا تتناهى لان المؤثر في الجملة مؤثر
في آحادها التي من جملتها المؤثر نفسه وعلله التي
لا تتناهى ويمكن استناد معلولين الى علة بسيطة
واحتجاج الفلاسفة بان الصدور ان دخل
لزم التركيب والا لزم التسلسل ضعيف لان الصدور
امر اعتباري لا تحقق له في الخارج والا لزم التسلسل
وكذا يجوز ان يكون البسيط قابلا وفاعلا وقولهم نسبة
القبول نسبة الامكان ونسبة العلية نسبة الوجوب
خطأ لأن الامكان اختلاف النسب عند اختلاف
الحيثيات ولا شك في المغايرة بين جهتي القبول
وجهة التاثير [illegible] الموجود ان منع نفس
تصوره من الشركة فهو الجزئي كزيد وان لم يمنع
فهو الكلي كالانسان لا افراده قد يكون ذهنية ثم

لم يكن المعلول معلولا لتلك الماهية المركبة وان
45 حصل كان هو العلة بالحقيقة اذ بوجوده يوجد
المعلول وبعدمه ينتفي فاما ان يكون بسيطا او
مركبا فان كان الاول ننقل الكلام اليه في كيفية
صدوره عن الاجزاء وان كان مستغنيا عنها لم يكن
لتلك الاجزاء تاثير في المعلول ولا في علته البسيطة
فلا يكون لها مدخل في الماهية البتة وان كان مركبا
نقلنا الكلام في كيفية حصوله ولا يمكن تاخر المعلول
عن العلة التامة والا لكان وجوده دون وجوده
دون ما قبله وما بعده ان لم يكن لمرجح آخر مع تساوي
الاوقات لزم الترجيح من غير مرجح وان كان لمرجح
غير العلة لم يكن ما فرضناه علة تامة علة تامة هذا
خلف وعلة العدم عدم العلة ولا يمكن استناد كل
احتياج واحد من الشيئين المتصاحبين وهو الدور لان العلة
متقدم على المعلول فلو كان كل واحد من
الشيئين علة لصاحبه او لعلة صاحبه لزم تقدم
الشيء على نفسه بمرتبة واحدة او بمراتب ولا يمكن
تسلسل

تسلسل العلل والمعلولات لان تلك الجملة ممكنة
46 قطعا فالموثر فيها ان كان خارجا عنها كان واجبا
وهو المطلوب وان كان جزءها لزم تقدم الشيء على
نفسه بمراتب لا تتناهى لان المؤثر في الجملة مؤثر
في آحادها التي من جملتها المؤثر نفسه وعلله التي
لا تتناهى ويمكن استناد معلولين الى علة بسيطة
واحتجاج الفلاسفة بان الصدورين ان دخلا
لزم التركيب والا لزم التسلسل ضعيف لان الصدور
امر اعتباري لا تحقق له في الخارج والا لزم التسلسل
وكذا يجوز ان يكون البسيط قابلا وفاعلا وقولهم نسبة
القبول نسبة الامكان ونسبة العلية نسبة الوجوب
خطأ لامكان اختلاف النسب عند اختلاف
الحيثيات ولا شك في المغايرة بين حيثية القبول
وحيثية التاثير [illegible] الموجود ان منع نفس
تصوره من الشركة فيه فهو الجزئي كزيد وان لم يمنع
فهو الكلي كالانسان وافراده قد تكون ذهنية ثم
لا غير كجبل من ياقوت وقد تكون خارجية فهو الكلي

واما نوع ان كان نفس الحقيقة كالانسان او جنس ان
كان جزوها المشترك كالحيوان او فصل ان كان
جزوها المميز كالناطق او خاصة ان كان خارجا
عنها مشتركا بينها وبين غيرها كالماشي ويقال
للثلث الاول الذاتي وللاخيرين العرضي

المبحث الخامس في اثبات واجب الوجود و
صفاته وفيه مباحث الاول في اثباته تعالى

ههنا موجود بالضرورة فان كان واجبا لذاته ثبت
المطلوب وان كان ممكنا لذاته افتقر الى موثر فان
كان موثره واجبا فالمطلوب وان كان ممكنا
افتقر الى موثر فان كان هو الاول لزم الدور
وان كان غيره فان كان واجبا ثبت المطلوب
والا لزم التسلسل وقد تقدم بطلانهما ووجوده
نفس حقيقته لانه لو كان زائدا عليها كان صفة
لها والصفة مفتقرة الى الموصوف والمفتقر
ممكن فيكون الوجود ممكنا وقد فرض واجبا هذا خلف

ان كان حقيقة واجب الوجود فاما ان يوثر فيه وهي
موجوده فيلزم الدور او التسلسل واما ان يوثر فيه
وهي معدومة فيتطرق العدم الى واجب الوجود
وهو محال ولاستحالة تاثير المعدوم في الموجود
وهو ازلي ابدي لاستحالة تطرق العدم اليه
والا كان ممكنا البحث الثاني في انه تعالى قادر مختار خلافا
للفلاسفة لنا انه لو كان موجبا لزم قدم العالم والتالي
باطل فالمقدم مثله وبيان الشرطية انه ان كان موجبا
لذاته استحال تاخر معلوله عنه على ما تقدم وان
كان بشرط فذلك الشرط ان كان قديما لزم قدم
العالم لان عند حصول العلة وشرطها يجب
المعلول وان كان حادثا نقلنا الكلام اليه و
تسلسل وهو محال احتجوا بان العالم قديم فا
لباري تعالى موجب والملازمة ظاهرة والجواب
المقدم فلان كل ما يتوقف عليه التاثير ان كان
قديما لزم القدم والا لزم الترجيح من غير مرجح

الممكن هو الذي لا يلزم من فرض وقوعه محال

اما نوع ان كان نفس الحقيقة كالانسان او جنس ان
كان جزؤها المشترك كالحيوان او فصل ان كان
جزؤها المميز كالناطق او خاصة ان كان خارجا
عنها مختصا بها او عرض عام ان كان خارجا مشتركا بينها وبين غيرها كالماشي ويقال
للثلثة الاول الذاتي وللاخيرين العرضي

الصحيفة الخامسة في اثبات واجب الوجود و صفاته

وفيها مباحث الاول في اثباته تعالى
هنها موجود بالضرورة فان كان واجبا لذاته ثبت
المطلوب وان كان ممكنا لذاته افتقر الى مؤثر فان
كان مؤثره واجبا فالمطلوب وان كان ممكنا
افتقر الى مؤثر فان كان هو الاول لزم الدور
وان كان غيره فان كان واجبا ثبت المطلوب
والا لزم التسلسل وقد تقدم بطلانهما ووجوده
نفس حقيقته لانه لو كان زائدا عليها كان صفة
لها والصفة مفتقرة الى الموصوف والمفتقر
ممكن فيكون الوجود ممكنا وقد فرض واجبا هذا
خلف ولانه لو كان ممكنا لافتقر الى مؤثر فهو

ان كان حقيقة الواجب الوجود فاما ان يؤثر فيه وهي
موجوده فيلزم الدور والتسلسل واما ان يؤثر فيه
وهي معدومة فيتطرق العدم الى واجب الوجود
وهو محال ولاستحالة تأثير المعدوم في الموجود
وهو ازلي ابدي لاستحالة تطرق العدم اليه
والا كان ممكنا البحث الثاني في انه تعالى قادر خلافا
للفلاسفة لنا انه لو كان موجبا لزم قدم العالم والتالي
باطل فالمقدم مثله وبيان الشرطية انه ان كان موجبا
لذاته استحال تأخر معلوله عنه على ما تقدم وان
كان بشرط فذلك الشرط ان كان قديما لزم قدم
العالم لان تحقق حصول العلة وشرطها يجب
المعلول وان كان حادثا نقلنا الكلام اليه و
تسلسل وهو محال احتجوا بان العالم قديم فا
لباري تعالى موجب والملازمة ظاهرة واما بيان
المقدم فلان كل ما يتوقف عليه التأثير ان كان
قديما لزم القدم والا لزم الترجيح من غير
مرجح وان كان حادثا تسلسل والجواب المنع من

صدق المقدم وقد نقلم والملازمة ممنوعة لانها
انما يتم في حق الموجب اما المختار فلا [illegible] قدرته
تعالى تصح تعلقها بجميع المقدورات خلافا لاكثر الناس
لان المقتضي لتعلق القدرة بالمقدور انما هو الامكان
وهو ثابت في كل ما سوى الله تعالى فيصح تعلق قدرته
تعالى بالجميع وخالف النظام في ذلك حيث منع
من قدرته تعالى على القبيح لانه يستلزم الجهل او الحاجة
وهما ممتنعان في حقه تعالى والجواب انهما
لازمان للوقوع لا للقدرة فالامتناع من حيث الحكمة
وخالف عبّاد حيث حكم بان ما علم الله تعالى انه
يوقعه فهو واجب وما علم بعدمه فهو ممتنع
ولا قدرة على الواجب والممتنع والجواب ان
العلم بالوقوع تابع للوقوع فلا يؤثر في امكانه
وقد اوضحنا هذا الكلام في كتاب النهاية
وخالف الكعبي حيث زعم ان الله تعالى لا يقدر
على مثل مقدور العبد لانه اما طاعة او سفه
وهما مستحيلان على الله تعالى والجواب ان الطا

والسفه وصفان عارضان للفعل لا يوجبان له المخالفة
الذاتية وخالف الجبائيان حيث حكما بانه تعالى
لا يقدر على عين مقدور العبد والا لزم اجتماع
المقتضيين اذا اراده الله تعالى وكرهه العبد
او بالعكس والجواب اذا اضيف الفعل الى احدهما
استحال من تلك الحيثية اضافته الى الآخر وهو
قبل اعتبار الاضافة يمكن اسناده الى كل منهما
على البدل [illegible] الله تعالى عالم
يدل عليه انه تعالى يفعل الافعال المحكمة المتقنة
وكل من كان كذلك فهو عالم والمقدمتان
ضروريتان ولانه تعالى مختار وكل مختار عالم
اذ المختار انما يفعل بواسطة القصد والاختيار
وهو مسبوق بالعلم بالضرورة وهو عالم بكل
المعلومات لانه ان صح ان يعلم كل المعلومات
وجب له ذلك والمقدم حق فالتالي مثله بيان
الشرطية ان صفاته تعالى نفسية يستحيل استنادها
الى غيره [illegible]

انما يتم في حق الموجب اما المختار فلا قدرته
تعالى تصح تعلقها بجميع المقدورات خلافا لاكثر الناس
لان المقتضي لتعلق القدرة بالمقدور انما هو الامكان
وهو ثابت في كل ما سوى الله تعالى فيصح تعلق قدرته
تعالى بالجميع وخالف النظام في ذلك حيث منع
من قدرته تعالى على القبيح لانه يستلزم الجهل او الحاجة
وهما ممتنعان في حقه تعالى والجواب انهما
لازمان للوقوع لا للقدرة فلا امتناع من حيث الحكمة
وخالف عباد حيث حكم بان ما علم الله تعالى لا
بوقوعه فهو واجب وما علم بعدمه فهو ممتنع
ولا قدرة على الواجب والممتنع والجواب ان
العلم بالوقوع تابع للوقوع فلا يؤثر في امكانه
وقد اوضحنا هذا الكلام في كتاب النهاية
وخالف الكعبي حيث زعم ان الله تعالى لا يقدر
على مثل مقدور العبد لانه اما طاعة او سفه
وهما مستحيلان على الله تعالى والجواب ان الطا

الذاتية وخالف الجبائيان حيث حكما بانه تعالى
لا يقدر على عين مقدور العبد والا لزم اجتماع
المقتضين اذا اراده الله تعالى وكرهه العبد
او بالعكس والجواب اذا اضيف الفعل الى احدهما
استحال من تلك الحيثية اضافته الى الآخر وهو
قبيل اعتبار الاضافة يمكن اسناده الى كل منهما
على البدل [illegible] انه تعالى عالم
يدل عليه انه تعالى فعل الافعال المحكمة المتقنة
وكل من كان كذلك فهو عالم والمقدمتان
ضروريتان ولانه تعالى مختار وكل مختار عالم
اذ المختار انما يفعل بواسطة القصد والاختيار
وهو مسبوق بالعلم بالضرورة وهو عالم بكل
المعلومات لانه ان صح ان يعلم كل المعلومات
وجب له ذلك والمقدم حق فالتالي مثله بيان
الشرطية ان صفاته تعالى نفسية يستحيل استنادها
الى غيره والصفة النفسية متى صحت وجبت

ولان اختصاص بعض المعلومات بتعلق علمه به
دون ما عداه ترجيح من غير مرجح واما صدق
المقدم فلانه تعالى حي وكل حي يصح ان يعلم كل معلوم
واعلم ان اضافة العلم الى المعلوم كاضافة
القدرة الى المقدور وكما لا يعدم القدرة بعدم
المقدور المعين كذلك العلم وانما الذي يعدم
الاضافة اليهما وتلك امر اعتباري لا صفة حقيقية
وهو يعلم ذاته خلافا للفلاسفة لان ذاته تصح
ان تكون معلومة واحتجاجهم بان العلم اما
صورة مساوية للمعلوم في العالم او اضافة و
هما مستحيلان في علم العالم بنفسه ضعيف
على تقدير الاضافة والصورة اما على تقدير الصورة
فلانها انما تعتبر في عالم بمعلوم مغاير لذاته
اما العالم بذاته فان الصورة نفس ذاته فهو
يعقل ذاته بذاته لا بصورة حالة في ذاته و
اما على تقدير الاضافة فنقول هنا ان الذات

دليل على انه تعالى عالم بجميع المعلومات
لانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة
هذا الجواب عن شبهة الفلاسفة

معقولة تصح الاضافة لان المغايرة ولو بوجه
ما كافية قيل عليه انه يلزم الدور لان العلم مشروط
بالمغايرة فلو كان شرطا لها لدار والجواب انا نقول
الذات من حيث يصح ان تكون معلومة مغايرة لها
من حيث يصح ان تكون عالمة وهذه المغايرة كافية
ولا تتوقف على العلم البحث الرابع في انه تعالى
حي ذهب قوم الى ان معنى كونه تعالى حيا هو انه
لا يستحيل ان يقدر ويعلم واثبات هذه الصفة ظاهر
لانا قد بينا كونه قادرا عالما فلا يستحيلان عليه با
لضرورة فيكون حيا بهذا المعنى وذهب آخرون
الى انه صفة لان اختصاص ذاته تعالى بصحة القدرة
والعلم دون غيرها من الذوات لا بد له من مخصص
وهو الحياة وقد بينا ضعف هذا القول في كتاب
نهاية المرام البحث الخامس انه تعالى مريد و
خالف في ذلك جمهور الفلاسفة لنا ان العالم
محدث على ما تقدم فتخصيص ايجاده بوقت وجوده

على هذا الجواب
لان عند خصم العالم قديم

ولان اختصاص بعض المعلومات بتعلق علمه به
دليل آخر على انه عالم بجميع المعلومات
دون ما عداه ترجيح من غير مرجح واما صدق
المقدم فلانه تعالى حي وكل حي يصح ان تعلم كل معلوم
لانه علمنا قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة
واعلم ان اضافة العلم الى المعلوم كاضافة ٥٧
هذا الجواب عن شبهة الفلاسفة
القدرة الى المقدور وكما لا يعدم القدرة بعدم
المقدور المعين كذلك العلم وانما الذي يعدم
الاضافة اليهما وتلك امر اعتباري لا صفة حقيقية
وهو يعلم ذاته خلافا للفلاسفة لان ذاته تصح
ان تكون معلومة واحتجاجهم بان العلم اما
صورة مساوية للمعلوم في العالم او اضافة و
هما مستحيلان في علم العالم بنفسه ضعيف
على تقديري الاضافة والصورة اما على تقدير الصورة
فلانها انما تعتبر في عالم بمعلوم مغاير لذاته
اما العالم بذاته فان الصورة نفس ذاته فهو
يعقل ذاته بذاته لا بصورة حاصلة في ذاته و
اما على تقدير الاضافة فنقول هنا ان الذات
من حيث انها عاقلة مغايرة لها من حيث هي
معقوله

معقولة فصحت الاضافة لان المغايرة ولو بوجه
ما كافية قيل عليه انه يلزم الدور لان العلم مشروط
على هذا الجواب
بالمغايرة فلو كان شرطا لها لدار والجواب انا نقول
الذات من حيث يصح ان تكون معلومة مغايرة لها
من حيث يصح ان تكون عالمة وهذه المغايرة كافية
ولا تتوقف على العلم [illegible] في انه تعالى
حي ذهب قوم الى ان معنى كونه تعالى حيا هو انه
لا يستحيل ان يقدر ويعلم واثبات هذه الصفة ظاهر
لانا قد بينا كونه قادرا عالما فلا يستحيلان عليه با
لضرورة فيكون حيا بهذا المعنى وذهب آخرون
الى انه صفة لان اختصاص ذاته تعالى بصحة القدرة
والعلم دون غيرها من الذوات لا بد له من مخصص
وهو الحياة وقد بينا ضعف هذا القول في كتاب
نهاية المرام [illegible] انه تعالى مريد و
خالف في ذلك جمهور الفلاسفة لنا ان العالم
لان عندهم العالم قديم
محدث على التقدم فتخصيص ايجاده بوقت وجوده
دون ما قبله وما بعده لا بد من مرجح وهو ٥٨

الارادة تساوي نسبة القدرة الى الطرفين والعلم
تابع فلا يكون هو المتقدم بالذات وهل الارادة
في حقه تعالى نفس العلم بما يشتمل عليه الفعل
من المصلحة او مغايرة له ابو الحسين على الاول
والاشعرية وابو هاشم على الثاني وقد بينا توجيه
الكلامين والاعتراض عليهما في كتاب النهاية
البحث السادس في انه تعالى مدرك اجمع المسلمون
على ذلك واختلفوا في معناه فابو الحسين ذهب
الى ان معناه انه تعالى عالم بالمدرك والاشعرية
واكثر المعتزلة على انه زائد على العلم ويدل على اتصافه
تعالى بذلك القرآن وما تقدم من انه تعالى عالم
بجميع المعلومات واحتجاج النفاة بافتقار
الابصار الى الشعاع والسماع الى وصول
الهواء المتموج ضعيف لما تقدم ولان ذلك انما يصح
في حقنا اما في حقه تعالى فلا البحث السابع
في انه تعالى متكلم اجمع المسلمون عليه واختلفوا
في معناه فالمعتزلة على ان معناه انه تعالى اوجد

الاوقات بالاحداث فيه مع جواز التقديم والتأخر فلا بد من مخصص وهو الارادة الزائدة على العلم والقدرة ... الى الايجاد لا غير

حروفا واصواتا في بعض الاجسام يدل على المعاني المطلوبة
بغيره الله تعالى عنها والاشعرية اثبتوا معنى قائما بذاته
تعالى قديما مغايرا للحروف والاصوات تدل
عليه العبارات وهو واحد ليس بامر ولا نهي ولا خبر
ولا نداء ويسمى الكلام النفساني ويدل على ثبوت الكلام
بالمعنى الاول ما تقدم من انه تعالى قادر على كل
مقدور والقرآن ولا دور لامكان الاستدلال
على النبوة بغير القرآن من المعجزات او به لا من حيث
هو مستند الى الله تعالى والمعتزلة بالغوا في انكار ما
ذهب اليه الاشاعرة ومنعوا من تعقله اولا ثم من
وحدته ثم من مغايرته للامر والنهي والخبر وغير
ذلك من اساليب الكلام الفصل السادس
في احكام هذه الصفات وفيه مباحث الاول
في انه تعالى باق لذاته ذهب الاشعري الى انه تعالى
باق ببقاء يقوم به تعالى والحق نفيه والا لزم افتقاره
الى غيره فيكون ممكنا ولان البقاء لو كان زائدا على
الذات لزم التسلسل ولان البقاء ان لم يكن باقيا

٢١ لم يكن الذات الباقية به باقية هذا خلف وان كان
باقيا فان كان لذاته كان اولى بالذاتية من الذات
والذات اولى بكونها صفة منه لافتقار الذات اليه
واستغنائه عنها وان كان لبقاء آخر لزم الدور
او التسلسل البحث الثاني في نفي المعاني والاحوال
ذهب الاشعرية الى انه تعالى عالم بالعلم قادر
بالقدرة حي بالحياة الى غير ذلك من الصفات
والمعتزلة انكروا ذلك وزعموا انه عالم
لذاته لا لمعنى قائم به كما في الصفات وهو الحق
لنا انه لا قديم سوى الله تعالى لان كل موجود فهو
مستند اليه وقد بينا انه مختار وفعل المختار
محدث ولانه لو افتقر في كونه عالما وغيره الى
معان قائمة بذاته كان مفتقرا الى الغير منفعلا
عنه لان هذه المعاني وان قامت بذاته
تعالى فهي مغايرة له والله تعالى لا ينفعل عن غيره
ولان صدور العلم عنه يستدعي كونه عالما
فيكون الشيء مشروطا بنفسه او يتسلسل واما

الاحوال

في
استقصينا

الاحوال التي اثبتها ابو هاشم فانها غير معقولة و ٢٢
قد اشبعنا القول في هذه المسألة في كتاب نهاية
المرام في علم الكلام وكتاب المناهج البحث
الثالث في انه تعالى مريد لذاته ذهب الجبائيان
الى انه تعالى مريد بارادة قديمة قائمة بذاته و
القولان باطلان اما الاول فلان قيام ارادة
لذاتها غير معقول ولان حدوثها تستدعي ارادة اخرى
ويتسلسل واما الثاني فلما تقدم من نفي المعاني
ولا يلزم من كونه تعالى مريدا لذاته كونه مريدا للمتناقضين
لجواز تعلق ارادته ببعض المرادات لذاته البحث
الرابع في ان كلامه تعالى حادث الاشاعرة منعوا
من ذلك والحنابلة ايضا مع اعترافهم بان الكلام هو
الحروف والاصوات ذهبوا الى قدمه لنا انه
مركب من حروف متتالية يعدم السابق منها بوجود
اللاحق والقديم لا يعدم ولا يقع مسبوقا بغيره
فالسابق واللاحق محدثان ولان الاخبار بانا ارسلنا
نوحا في الازل اخبار عن الماضي ولا سابق على



الاول ولان امر المعدوم عبث ولقوله تعالى ما يأتيهم
من ذكر من ربهم محدث البحث الخامس
في ان خبر الله تعالى صدق لان الكذب قبيح والله تعالى
لا يفعل القبيح والمقدمة الاولى ضرورية والثانية
ياتي بيانها ولان تطرق الكذب في خبر الله تعالى يستلزم
ارتفاع الامان بوعده ووعيده فتنتفي فائدة التكليف
والبعثة البحث السادس في ان هذه الصفات
ازلية لانها لو تجددت له لزم التسلسل اذ القدرة
المتجددة تستلزم تقدم قدرته وكذا العلم المتجدد
يستدعي مسبوقية العلم وهي زائدة على ذاته في التعقل
لا في الخارج اما الاول فبالضرورة فانا بعد
العلم بذاته تعالى نفتقر الى ادلة على ثبوت الصفات
واما الثاني فلانها لو كانت قديمة لزم تعدد
القدماء وهو محال على ما مر وان كانت محدثة كان
محلا للحوادث واستلزم التسلسل كما مر الفصل
الرابع فيما يستحيل عليه تعالى وفيه مباحث
[illegible]

ابو هاشم الى انه تعالى يساوي غيره من الذوات
ويخالفها بحالة توجب احوالا اربعة الحيية والعالمية
والقادرية والموجودية والحق خلافه فان الذوات
المتساوية تتساوى في اللوازم فيجب القدم على
الحوادث والحدوث على الله تعالى وهما باطلان ولان
اختصاصه تعالى بما يوجب المخالفة دون غيره
ترجيح من غير مرجح البحث الثاني في انه تعالى
يستحيل ان يكون مركبا لان كل مركب مفتقر الى جزئه لان كل
والجزء مغاير للكل فيكون ممكنا ويستحيل ان تتركب
عنه غيره لاستحالة انفعاله عن الغير فلا جزء له ولا
جنس له ولا فصل له فلا حد له ولا يكون واجبا
لذاته ولغيره معا لان وجوبه بذاته يستدعي استغنا
عن غيره ووجوبه لغيره يستدعي افتقاره اليه
فيكون واجبا مفتقرا البحث الثالث في انه تعالى
يستحيل ان يكون متحيزا لان كل متحيز لا يخلوا
عن الحركة والسكون وقد بينا حدوثهما فيكون
حادثا وواجب الوجود لا يكون [illegible]

اي يستحيل ان يكون مركبا من الاجزاء والا لزم ان يكون منقسما الى الاجزاء كالصورة الاجسامية الحاصلة لها فيكون منفعلا عن الغير والانفعال على الله تعالى محال فلا يتركب عن غيره فلا يكون له جزء واذا لم يكن للواجب جزء لا يكون له جنس ولا فصل لان الكل جزءا الماهية واذا لم يكن له جنس ولا فصل لا يكون له حد لان الحد مركب منهما

لانه لا يخلو اما ان يكون لابثا في ذلك المكان او منتقلا عنه فان كان لابثا فهو الساكن [illegible]

65

الاول ولان امر المعدوم عبث ولقوله تعالى ما يأتيهم
من ذكر من ربهم محدث البحث الخامس
في ان خبر الله تعالى صدق لان الكذب قبيح والله تعالى
لا يفعل القبيح والمقدمة الاولى ضرورية والثانية
ياتي بيانها ولان تطرق الكذب في خبر الله تعالى يستلزم
ارتفاع الامان بوعده ووعيده فتنتفي فائدة التكليف
والبعثة البحث السادس في ان هذه الصفات
ازلية لانها لو تجددت له لزم التسلسل اذ القدرة
المتجددة تستلزم تقدم قدرته وكذا العلم المتجدد
يستدعي مسبوقية العلم وهي زائدة على ذاته في التعقل
لا في الخارج اما الاول فبالضرورة فانا بعد
العلم بذاته تعالى نفتقر الى ادلة على ثبوت الصفات
واما الثاني فلانها لو كانت قديمة لزم تعدد
القدماء وهو محال على ما مر وان كانت محدثة كان
محلا للحوادث واستلزم التسلسل الفصل
السابع فيما يستحيل عليه تعالى وفيه مباحث
الاول في استحالة مماثلته تعالى لغيره ذهب

66

ابو هاشم الى انه تعالى يساوي غيره من الذوات
ويخالفها بحالة توجب احوالا اربعة الحيية والعالمية
والقادرية والموجودية والحق خلافه فان الذوات
المتساوية تتساوى في اللوازم فيجب القدم على
الحوادث والحدوث على الله تعالى وهما باطلان ولان
اختصاصه تعالى بما يوجب المخالفة دون غيره ترجيح
ترجح من غير مرجح البحث الثاني في انه تعالى
يستحيل ان يكون مركبا لان كل مركب مفتقر الى جزئه لان كل
والجزء مغاير للكل فيكون ممكنا ويستحيل ان يتركب
عنه غيره لاستحالة انفعاله عن الغير فلا جزء له ولا
جنس له ولا فصل له فلا حد له ولا يكون واجبا
لذاته ولغيره معا لان وجوبه بذاته يستدعي استغنائه
عن غيره ووجوبه بغيره يستدعي افتقاره اليه
فيكون واجبا مفتقرا البحث الثالث في انه تعالى
يستحيل ان يكون متحيزا لان كل متحيز لا يخلو
عن الحركة والسكون وقد بينا حدوثهما فيكون
حادثا وواجب الوجود لا يكون حادثا فلا يكون

نعم ليس احد ممن ... من استحالة التركيب عليه انه تعالى ليس له جنس فلا يكون له جنس
واذا لم يكن له جنس لم يكن له فصل لان الفصل على الجنس واذا لم يكن له جنس ولا فصل
لم يكن له حد لان الحد هو المركب من الجنس والفصل

متحيزاً فلذا يستحيل ان يكون قائماً به لافتقار القائم
بالمتحيز الى المتحيز وكل مفتقر ممكن وواجب
الوجود ليس بممكن ويستحيل ان يكون حالاً في غيره
لان كل حال فهو مفتقر الى محله ولو في تعيّنه
وواجب الوجود ليس بمفتقر ... الفرع
انه تعالى ليس في جهة خلافا للكرامية لانه ليس
بمتحيز ولا حال في المتحيز وكل ما هو في جهة فهو
احدهما بالضرورة ولانه لو كان في جهة لم ينفك
عن الحركة والسكون الحادثين وكلما لا ينفك عن
الحادث فهو حادث وليس في مكان والا لكان
مفتقرا اليه ولان مكانه ان ساوى سائر الامكنة
كان اختصاصه تعالى به مفتقرا الى مخصص
والا كان مخالفا لها فيكون موجودا لاستحالة
الامتياز في العدمات فان كان حادثا لزم اما حلوله
او حلول الحادث الحاجة الى المكان وهما باطلان والظواهر السمعية
الدالة على خلاف ذلك متناولة لان النقل
والعقل اذا تقابلا ولم يمكن اجماعهما ولا العمل

بهما ولا العمل بالنقل واهمال العقل لان ترك الاصل
لاجل الفرع يقتضي بطلانهما معا والعقل اصل
النقل فلم يبق الا العمل بالعقل وتأويل النقل

... الخامس في استحالة قيام الحوادث

بذاته تعالى لان الانفعال ممتنع عليه فيمتنع عليه التغير
فلا يمكن اتصافه بالحوادث ولان علة هذا الحادث
ان كان هو الله تعالى على سبيل الايجاب لزم
قدمه وان كان على سبيل الاختيار لزم وجوده
قبل وجوده لانه لابد وان يكون من صفات
الكمال وان كان غير الله تعالى كان واجب الوجود
لانه لو كان من صفات النقص كان الله تعالى ناقصا فيستحيل اتصاف الله بصفة
مفتقرا الى الغير هذا خلف ويستحيل قيام اللذة
والالم بذاته تعالى اما الالم فلانه ادراك المنافي
ولا منافي له تعالى واما اللذة فلانها ان كانت
قديمة لزم وجود الملتذ به قبل وجوده لقدم القدرة
والداعي وان كانت حادثة كان محلا للحوادث
وهو محال للاجماع ويستحيل اتصافه بالالات
الجسمانية كالشم والذوق وكذا بالاعراض



٦٩

متحيّز فلا يستحيل ان يكون تاما به لا انتقاد القائم
بالمتحيّز الى المتحيّز وكل مفتقر ممكن وواجب
الوجود ليس بممكن ويستحيل ان يكون حالا في غيره
لان كلّ حال فهو مفتقر الى محلّه ولو في تعيّنه
وواجب الوجود ليس بمفتقر الحكم الرابع
في انه تع ليس في جهة خلافا للكرامية لانه ليس
بمتحيّز ولا حال في المتحيّز وكلّ ما هو في جهة فهو
احدهما بالضرورة ولانه لو كان في جهة لم ينفكّ
عن الحركة والسكون الحادثين وكل ما لا ينفك عن
الحادث فهو حادث وليس في مكان والا لكان
مفتقرا اليه ولان مكانه ان ساوى سائر الامكنة
كان اختصاصه تعالى به مفتقرا الى المخصص
والا كان مخالفا لها فيكون موجودا لاستحالة
الامتياز في العدميات فان كان حادثا لزم اما حدوثه
او حدوث الحاجة الى المكان وهما باطلان والظواهر السمعية
الدالة على خلاف ذلك متاولة لان النقل
والعقل اذا تعارضا فلا يمكن اعمالهما ولا العمل
بهما

٧٠

بهما ولا العمل بالنقل واهمال العقل لان ترك الاصل
لاجل الفرع يقتضي بطلانهما معا والعقل اصل
النقل فلم يبق الا العمل بالعقل وتاويل النقل
الحكم الخامس في استحالة قيام الحوادث
بذاته تع لان الانفعال ممتنع عليه فيمتنع عليه التغير
فلا يمكن اتصافه بالحوادث ولان علة هذا الحادث
ان كان هو الله تعالى على سبيل الايجاب لزم
قدمه وان كان على سبيل الاختيار لزم وجوده
قبل وجوده لانه لا بد وان يكون من صفات
الكمال وان كان غير الله تع كان واجب الوجود
لانه لو كان من صفات النقص لكان الله تع ناقصا وهو مستحيل اتفاقا بل بالضرورة
مفتقرا الى الغير هذا خلف ويستحيل قيام اللذة
والالم بذاته تعالى اما الالم فلانه ادراك المنافي
ولا منافي له تع واما اللذة فلانها ان كانت
قديمة لزم وجود الملتذ به قبل وجوده لقدم القدرة
ووجود الداعي وان كانت حادثة كان محلا للحوادث
وهو محال بالاجماع ويستحيل اتصافه بالالات
الجسمانية كالشم والذوق وكذا بالاعراض

٧١

المفتقرة الى الاجسام كالالوان والاضواء وغيرهما
ولا يمكن اتحاده بغيره لقضاء الضرورة ببطلان
الاتحاد ولانهما بعد الاتحاد ان بقيا فلا اتحاد وان
عدما او عدم احدهما فلا اتحاد لاستحالة اتحاد
المعدوم بالموجود البحث السادس في انه تعالى
غني لو احتاج تعالى عن ذلك لكانت الحاجة
اما في ذاته او في صفاته والقسمان باطلان لانا بينا
وجوب وجوده تعالى فلا يفتقر الى غيره في ذاته
ولا في صفاته لاستحالة انفعاله عن الغير هـ
البحث السابع في ان حقيقته تعالى غير معلومة
للبشر لان المعقول من واجب الوجود ليس الا
الصفات الحقيقية مثل الوجود والوجوب
وكونه قادرا وعالما وغير ذلك او الاضافية مثل
كونه تعالى خالقا واولا وآخرا او السلبية مثل
انه تعالى ليس في جهة وليس بجسم وغيرهما
وما غير ذلك فهو غير معقول ولا شك
في ان هذه المعقولات امور عارضة لذاته تعالى

٧٢

ليست نفس حقيقته والمعروض غير معلوم لنا
البحث الثامن في انه تعالى يستحيل عليه الرؤية
لان الضرورة قاضية بان كل مرئي فهو في جهة
لانه اما مقابل او في حكمه والباري تعالى ليس في
جهة فلا يكون مرئيا ولانه لو صح ان يكون مرئيا لرأيناه
الان والتالي باطل فالمقدم مثله والملازمة ظاهرة
اذ شرائط الادراك موجودة فينا ولقوله تعالى
لا تدركه الابصار تمدح بنفي الرؤية فيكون ثبوتها
نقصا وهو على الله تعالى محال ولقوله تعالى لن تراني
ولن لنفي التأبيد والاشاعرة خالفوا جميع
العقلاء في ذلك حيث اثبتوا تجرده تعالى و
جوزوا رؤيته واستدلوا بانه تعالى موجود فيصح
ان يكون مرئيا لان علة صحة الرؤية هو الوجود
لان الجوهر والعرض مرئيان والحكم المشترك يستدعي
علة مشتركة ولا شركة بينهما سوى الحدوث والوجود
والحدوث لا يصلح للعلية لانه امر عدمي فبقي
الوجود

ولا يمكن اتحاده بغيره لقضاء الضرورة ببطلان
الاتحاد ولانهما بعد الاتحاد ان بقيا فلا اتحاد وان
عدما او عدم احدهما فلا اتحاد لاستحالة اتحاد
المعدوم بالموجود البحث السادس في انه تعالى
غني لو احتاج تعالى عن ذلك لكانت الحاجة
اما في ذاته او في صفاته والقسمان باطلان لانا بينا
وجوب وجوده تعالى فلا يفتقر الى غيره في ذاته
ولا في صفاته لاستحالة انفعاله عن الغير ه
البحث السابع في ان حقيقته تعالى غير معلومة
للبشر لان المعقول من واجب الوجود ليس الا
الصفات الحقيقية مثل الوجود والوجوب
وكونه قادرا وعالما وغير ذلك او الاضافية مثل
كونه تعالى خالقا واولا واخرا او السلبية مثل
انه تعالى ليس في جهة وليس بجسم وغيرهما
وما غير ذلك فهو غير معقول ولا شك
في ان هذه المعقولات امور عارضة لذاته تعالى
ليست

ليست نفس حقيقته والمعروض غير معلوم لنا
البحث الثامن في انه تعالى يستحيل عليه الرؤية
لان الضرورة قاضية بان كل مرئي فهو في جهة
ولانه اما مقابل او في حكمه والباري تعالى ليس في
جهة فلا يكون مرئيا ولانه لو صح ان يكون مرئيا لرأيناه
الان والتالي باطل فالمقدم مثله والملازمة ظاهرة
اذ شرائط الادراك موجودة فينا ولقوله تعالى
لا تدركه الابصار تمدح بنفي الرؤية فيكون ثبوتها
نقصا وهو على الله تعالى محال ولقوله لن تراني
ولن لنفي التابيد والاشاعرة خالفوا جميع
العقلاء في ذلك حيث اثبتوا تجرده تعالى و
جوزوا رؤيته واستدلوا بانه تعالى موجود فيصح
ان يكون مرئيا لان علة صحة الرؤية هو الوجود
لان الجوهر والعرض مرئيان والحكم المشترك يستدعي
علة مشتركة ولا شركة بينهما سوى الحدوث والوجود
والحدوث لا يصلح للعلية لانه امر عدمي فبقي
الوجود وهذه حجة ضعيفة جدا وقد بينا

واجيب عنه بوجوه الاول المنع من كون كل حكم يعلل بعلة والا لزم التسلسل الثاني لا نجوز
ان يكون العلة في رؤية الجوهر والعرض هي الحدوث ما قوله الحدوث امر عدمي قلنا الحدوث
ثبوتي اذ هو الوجود المسبوق بالعدم الثالث سلم لا نجوز ان يكون العلة هي الامكان
ولا يقال ان الامكان عدمي لانا نقول امكان الرؤية ايضا عدمي فيجوز
تعليل العدمي بالعدمي وايضا لو كان العلة هي الوجود لوجب ان نرى
جميع الموجودات من الذوات والصفات

... الالوان والاصوات وغيرهما
ولا يمكن اتحاده بغيره لقضاء الضرورة ببطلان
الاتحاد ولانهما بعد الاتحاد ان بقيا فلا اتحاد وان
عدما او عدم احدهما فلا اتحاد لاستحالة اتحاد
المعدوم بالموجود البحث السادس في انه تعالى
غنيّ لو احتاج تعالى عن ذلك لكانت الحاجة
اما في ذاته او في صفاته والقسمان باطلان لانا بينا
وجوب وجوده تعالى فلا يفتقر الى غيره في ذاته
ولا في صفاته لاستحالة انفعاله عن الغير ه
البحث السابع في ان حقيقته تعالى غير معلومة
للبشر لان المعقول من واجب الوجود ليس الا
الصفات الحقيقية مثل الوجود والوجوب
وكونه قادرا وعالما وغير ذلك او الاضافية مثل
كونه تعالى خالقا واولا وآخرا او السلبية مثل
انه تعالى ليس في جهة وليس بجسم وغيرهما
واما غير ذلك فهو غير معقول ولا شك
في ان هذه المعقولات امور عارضة لذاته تعالى

ليست

[illegible]

ليست نفس حقيقته والمعروض غير معلوم لنا

[illegible]

البحث الثامن في انه تعالى يستحيل عليه الرؤية
لان الضرورة قاضية بان كل مرئي فهو في جهة
لانه اما مقابل او في حكمه والباري تعالى ليس في
جهة فلا يكون مرئيا ولانه لو صح ان يكون مرئيا لرأيناه
الان والتالي باطل فالمقدم مثله والملازمة ظاهرة
اذ شرائط الادراك موجودة فينا ولقوله تعالى
لا تدركه الابصار تمدح بنفي الرؤية فيكون ثبوتها
نقصا وهو على الله تعالى محال ولقوله تعالى لن تراني
ولن لنفي التأبيد والاشاعرة خالفوا جميع
العقلاء في ذلك حيث اثبتوا تجرده تعالى و
جوزوا رؤيته واستدلوا بانه تعالى موجود فيصح
ان يكون مرئيا لان علة صحة الرؤية هو الوجود
لان الجوهر والعرض مرئيان والحكم المشترك يستدعي
علة مشتركة ولا شركة بينهما سوى الحدوث والوجود
والحدوث لا يصلح للعلية لانه امر عدمي فبقي
الوجود وهذه حجة ضعيفة جدا وقد بينا

واجيب عنه بوجوه الاول المنع من كون كل حكم معللا بعلة والا لزم التسلسل الثاني لا نجوز
ان يكون العلة في رؤية الجوهر والعرض هي الحدوث قالوا الحدوث امر عدمي قلنا الامكان
ثبوتي اذ هو الوجود المسبوق بالعدم الثالث سلمنا ان يكون العلة هي الامكان
ولا نسلم ان الامكان عدمي ... لانا نقول امكان الرؤية عدمي ونجوز
تعليل العدمي بالعدمي وايضا لو كان العلة هي الوجود لوجب ان نرى
جميع الموجودات من الذوات والصفات

ضعفها في كتاب النهاية والسمع متأوّل [illegible]

[illegible] في انّه تعالى واحد لو كان في الوجود

واجبا الوجود لوجب ان يتمايزا بعد اشتراكهما

في مفهوم واجب الوجود فيكون كلّ واحد منهما

مركّبا فيكون ممكنا ولانّه اذا اراد احدهما حركة

جسم واراد الآخر تسكينه ان وقع مرادهما لزم

اجتماع النقيضين وكذا اذا انتفيا وان وقع

مراد احدهما دون الآخر كان من وقع مراده هو

الاله والسمع [illegible] في العدل وفيه

مباحث الاوّل في اقسام الفعل اما ان لا يكون له

صفة زائدة على حدوثه كحركة الساهي والنائم واما

ان يكون وهو اما حسن او قبيح والاوّل اما ان

لا يكون له صفة زائدة على حسنه وهو المباح ويرسمونه

بانه ما لا مدح في فعله ولا تركه ولا ذمّ فيهما واما ان

يكون له صفة زائدة على حسنه وهو اما واجب

وهو ما يستحق المدح بفعله والذم على تركه مع العلم

والتمكّن من التحرّز او المندوب وهو ما يستحق المدح

بفعله ولا يستحق الذم بتركه اذا علم فاعله او دلّ

عليه [illegible] ذهب اهل العدل الى انّ

العلم بحسن بعض الاشياء كالصدق النافع والانصاف

وشكر المنعم ونحوها ضروري والعلم بقبح بعضها

كالظلم والفساد وتكليف ما لا يطاق ضروري

وذهب الاشعرية الى المنع من ذلك لنا انّ العلم

الضروري حاصل بما قلناه والمنازع مكابر ولهذا

يحكم به من لا يعتقد شرعا ولانّ القول بنفي الحسن

والقبح العقليين يقتضي دفع الاحكام الشرعية

لانا لو جوّزنا صدور القبيح من الله تعالى لم يبق الوثوق

بوعده ووعيده ولجاز اظهار المعجزة على يد الكاذب

ولجاز تعذيب المومن على ايمانه واثابة الكافر

على كفره والتوالي باطلة بالاجماع احتجت

الاشاعرة بان الضروريات لا تفاوت بينها

ونحن نجد تفاوتا بين العلم بحسن الصدق

وقبح الكذب وبين العلم باستحالة اجتماع

النقيضين ولانّ الكذب يحسن اذا اشتمل



على تخليص النبي او على الصدق لكن نقول انا الكذب
عندنا ولانه تعالى كلف الكافر بالايمان مع علمه
بعدم صدوره عنه ولانه تعالى كلف ابالهب بالايمان
وهو تصديق الله تع في جميع ما اخبر به ومن جملته
انه لا يومن والجواب منع المقدمتين في الاول
وحسن التخليص لا يقتضي حسن الكذب فالاخبار
المشتمل على الكذب من حيث انه كذب قبيح ومن
حيث اشتماله على التخلص حسن فما هو قبيح لا ينقلب
حسنا وبالعكس وكذا الوعد بالكذب حسن من حيث
اخراج الوعد عن الكذب وقبيح من حيث هو
كذب والعلم غير موثر في القدرة واخباره عن ابي
لهب بانه لا يومن وقع بعد موته

في انه تعالى لا يفعل القبيح ولا يخل بالواجب
خلافا للاشعرية لنا انه تعالى غني بذاته
عن القبيح وعالم به وهو حكيم فيعلم قطعا انتفاؤه
عنه لوجود الصارف وهو علمه بقبحه وانتفاء

الحكمة احتجوا بانه تعالى كلف الكافر ولا وجه
له في الحسن والجواب المنع من انتفاء الحسن
فان تعريض المكلف للمنافع امر مطلوب حسن
وهو كما ثبت في حق المسلم ثبت في حق الكافر

البحث الرابع في خلق الاعمال ذهبت
المعتزلة الى ان للعبد قدرة موثرة في الفعل الصادر
عنه وذهبت الاشعرية الى ان الموثر هو الله تعالى
وانه تعالى يخلق القدرة والفعل معا وليس
للقدرة فيه اثر البتة وانما للعبد الكسب لا غير لنا
انا نعلم بالضرورة الفرق بين افعالنا الاختيارية و
الاضطرارية ولان فاقد القدرة ولانه يحسن منا مدح
المطيع وذم العاصي وذلك يتوقف على اسناد
الافعال اليهما وهذا دليل على كون العلم باستناد
الفعل الى الفاعل ضروريا لا على العلم بالاستناد
بان ما علم الله تع وقوعه تجب وما علم عدمه
امتنع فلا قدرة ولان الفعل حال استواء الداعي

٧٩

عن تخليص نبي او على الصدق لمن يقول انا اكذب
غدا ولانه تعالى كلف الكافر بالايمان مع علمه
بعدم صدوره عنه ولانه تعالى كلف ابا لهب بالايمان
وهو تصديق الله تع في جميع ما اخبر به ومن جملته
انه لا يومن والجواب منع المقدمتين في الاول
وحسن التخليص لا يقتضي حسن الكذب فالاخبار
المشتمل على الكذب من حيث انه كذب قبيح ومن
حيث اشتماله على التخلص حسن فما هو قبيح لا ينقلب
حسنا وبالعكس وكذا الوعد بالكذب حسن من حيث
اخراج الوعد عن الكذب وقبيح من حيث هو
كذب والعلم غير موثر في القدرة واخباره عن ابي
لهب بانه لا يومن وقع بعد موته المسئلة الثالثة
في انه تعالى لا يفعل القبيح ولا يخل بالواجب
خلافا للاشعرية لنا انه تعالى غني بذاته
عن القبيح وعالم به وهو حكيم فيعلم قطعا انتفاؤه
عنه لوجود الصارف وهو علمه بقبحه وانتفاء
الداعي وهو داعي الحاجة اذ داعي ...

الحكمة

٨٠

الحكمة ... بانه تعالى كلف الكافر ولا وجه
له في الحسن والجواب المنع من انتفاء الحسن
فان تعريض المكلف للمنافع امر مطلوب حسن
وهو كما ثبت في حق المسلم ثبت في حق الكافر
المسئلة الرابعة في خلق الاعمال ذهبت
المعتزلة الى ان للعبد قدرة موثرة في الفعل الصادر
عنه وذهبت الاشعرية الى ان المؤثر هو الله تعالى
وانه تعالى يخلق القدرة والفعل معا وليس
للقدرة فيه اثر البتة وانما للعبد الكسب لا غير لنا
انا نعلم بالضرورة الفرق بين افعالنا الاختيارية و
الاضطرارية ولا فائدة القدرة ولانه يحسن مدح
المطيع وذم العاصي وذلك يتوقف على استناد
الافعال اليهما وهذا دليل على كون العلم باستناد
الفعل الى الفاعل ضروريا لا على العلم بالاستناد
بان ما علم الله تع وقوعه وجب وما علم عدمه
امتنع فلا قدرة ولان الفعل حال استواء الداعي
محال وحال الترجيح يجب الراجح ويمتنع

٨١

المرجوح فلا تدبة ولان العبد لو كان قادرا لكان
ترجيحه لاحد الطرفين ان كان لا لمرجح انسدّ باب
اثبات الصانع تع وان كان لمرجح فان كان من العبد
تسلسل وان كان من الله فعند حصول ذلك المرجح
وجب الفعل وعند عدمه يمتنع فلا يكون مقدورا
والجواب عن الاول الوجوب والامتناع
لاحقان لا يؤثران في الامكان الذاتي وعن الثاني
ان امكان الفعل من حيث هو هو لا باعتبار تساوي
الطرفين ولا باعتبار الرجحان وعن الثالث
ان القادر يرجّح احد مقدوريه لا لمرجح ومع ذلك
فهذا الوجوه عامة في حقه تعالى وارادته على
ما نعلم بطلانه بالضرورة

البحث الخامس

في انه تع يريد الطاعات ويكره المعاصي خلافا
للاشعرية لنا انّ له داعيا الى الطاعات وصارفا
عن المعاصي لانه تع حكيم والطاعة حسنة والمعصية
قبيحة فيكون مريدا للحسن وكارها للقبيح لحكمته
ولانه امر بالطاعة ونهى عن المعصية والامر

يستلزم

٨٢

يستلزم الارادة والنهي الكراهة احتجوا بانه تع
لو كان مريدا للطاعة من الكافر لكان مغلوبا اذ
الكافر اراد المعصية والله تع اراد الطاعة والواقع
مراد الكافر فيكون الله تع مغلوبا والجواب
انه تعالى اراد صدور الطاعة من الكافر اختيارا
لا قهرا

الفصل التاسع في فروع العدل

وفيه مباحث الاول التكليف ارادة من تجب طاعته
ما فيه مشقة ابتداء بشرط الاعلام وهو حسن لانه
من فعله تعالى ووجه حسنه ليس نفعا عائدا الى
الله تع ولا الى غيره لقبح تكليف شخص لنفع غيره
ولا دفع ضرر عن المكلف ولا جلب نفع اليه لتحققه
في حق الكافر مع انتفاء الغرض فتعيّن ان يكون
المعرّض لحصول النفع الذي لا يمكن الابتداء
به وهو واجب خلافا للاشعرية والا لكان الله
تعالى مغريا بالقبيح والتالي باطل لان الاغراء
بالقبيح قبيح والله تعالى لا يفعل القبيح وبيان
الشرطية ان المكلف فيه ميل الى فعل القبيح

و نفور عن فعل الحسن فلو لم يقرّر في عقله وجوب
الواجب و تكليفه به و قبح القبيح و تكلّفه بتركه
لزم الاغراء بالقبيح و شروط التكليف علم المكلف
بصفة الفعل و بقدر المستحق به من الثواب و قدرته
على ايصاله و استحالة فعل القبيح عليه و امكان
الفعل و كونه مما يستحق به الثواب كالواجب
و المندوب و ترك القبيح و قدرة المكلف
على الفعل و هو ينقسم الى علم و ظن و عمل

البحث الثاني في اللطف و هو ما يقرب معه
فعل الطاعة و يبعد عن المعصية و لم يكن له حظ
في التمكين و هو واجب خلافا للاشعرية و الا لكان
نقضا لغرضه في التكليف لان الله تع اراد الطاعة
من العبد فاذا علم انه لا يختارها او لا يكون
اقرب اليها الا عند فعل اللطف فلو لم يفعله
تعالى كان ناقضا لغرضه و هو تعالى عنه و اللطف
ان كان من فعل الله تع وجب فعله عليه و ان كان
من فعل المكلف وجب عليه تع ان يعرّفه اياه

و ان يوجبه عليه و ان كان من فعل غيرهما لم يجز
ان تكلفه الله تع الفعل الملطوف فيه الا بعد ان يعلم
ان ذلك الغير يفعله لا محالة اذ لا يصح ان يوجب
على ذلك الغير لاجل مصلحة تعود الى غيره الا ان
يكون له فيه مصلحة ايضا كما اوجب على النبي عليه
اداء الرسالة لنفع الغير و نفعه عليه السلم

البحث الثالث في الالم و هو ضربان قبيح و حسن فا
القبيح من فعلنا خاصة و العوض في ذلك كله
على الله و اما من فعله تعالى اما مع الاستحقاق
كالعقاب او ابتداء كالالام المبتدأة في الدنيا اما
للمكلف او لغيره كالاطفال و جهة حسنها العوض
الزائد بحيث يختاره المكلف مع الالم لو عرض عليه
و اللطف معا اما للمتألم او لغيره فبالعوض الزائد
يخرج عن الظلم و باللطف يخرج عن العبث

البحث الرابع في الاعواض و هو النفع المستحق الخالي
من التعظيم و الاجلال فالواجب علينا يجب
مساواته الالم و الواجب عليه تعالى يجب ان يزيد

فيه علينا و الحسن اما من فعلنا مع الاباحة كذبح الحيوان و ندبه كالاضحية او وجوبه كالهدي في النذر

بحث يختار المكلف معه العوض واختلف العدلية
في العوض على الالم الصادر عن غير عاقل كالسباع
فبعضهم اوجبه على الله تع لانه تعالى مكّنه وجعل
فيه ميلا الى الايلام ولم يجعل له عقلا زاجرا عنه
فيجب العوض عليه تعالى وذهب آخرون الى انّ
العوض على المولم لقوله عليه السّلم ينتصف
للجمّا من القرنا والانتصاف انما يكون باخذ العوض
من الجاني وذهب آخرون الى سقوط العوض
لقوله عليه السّلم جرح العجما جبار والجواب
هذان خبرا واحد مع قبولهما التاويل فان الانتصاف
اعمّ من ان يكون باخذ العوض من الجاني او غيره
وقوله عليه السّلم جرح العجما جبار معناه لا
يتعلق به قصاص ونحن نقول بموجبه
فان العوض غير القصاص وهو واجب والا لزم
الظلم وهل يجوز ان يمكّن الله تع من الظلم من لا
عوض له في الحال يوازي فعله جوّزه ابو
هاشم والبلخي واختلفا فجوّز البلخي خروجه

من الدنيا بغير عوض بل يتفضل الله تعالى على
الظالم بالعوض ويدفعه الى المظلوم ومنعه
ابو هاشم واوجب التبقية لان الانتصاف واجب
فلا يتعلق بالتفضل الجائز قال سيد المرتضى ره
الانتصاف واجب والتفضل والتبقية جائزان
فلا يتعلق الواجب بهما البحث الخامس في الارزاق
والآجال والاسعار الرزق عند العدلية ما صح
الانتفاع به ولم يكن لاحد منع المنتفع منه لانه تعالى
امر بالانفاق من الرزق ولا يأمر بالحرام وعند
الاشعرية الرزق ما اكل فالحرام عندهم رزق ويجوز
طلبه لان به يندفع الضرر ولقوله تع فانتشروا في
الارض وابتغوا من فضل الله وغير ذلك من
الآيات والاجل هو الوقت فاجل الدين هو
الوقت الذي يحل فيه واجل الموت هو الوقت
الذي يحصل فيه واختلفوا في المقتول لو لم يقتل
فقيل انه كان يعيش قطعا لانه لو كان يموت
قطعا لكان الذابح غنم غيره محسنا اليه وقيل

أنه كان يموت قطعا لأنه لو كان يعيش قطعا لزم ٨٧
انقلاب علمه تعالى جهلا والوجهان ضعيفان أما
الأول فلأن الإساءة حصلت باعتبار تفويت
العوض على الله تعالى وأما الثاني فلجواز كون
علم الحياة مشروطا بعدم القتل والسعر تقدير
البدل فيما يباع به الأشياء وهو رخص وغلاء
فالرخص هو السعر المنحط عما جرت به العادة مع
اتحاد الوقت والمكان والغلاء هو ارتفاع السعر
عما جرت به العادة مع اتحاد الوقت والمكان
وكل واحد منهما إما من قبل الله تعالى أو من
قبل العبد فإن كان السبب من الله تعالى فهما
من الله وإن كان من العبد فهما منه الفصل
العاشر في النبوة وفيه مباحث الأول النبي
هو الإنسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة
أحد من البشر والحكمة تدعوا إلى نصبه بل هو
واجبة خلافا للأشعري لأن الاجتماع مظنة
التنازع والتمانع فلا بد من شريعة مستفادة من
الله

الله دون غيره لعدم الأولوية ولكن الشريعة لابد لها ٨٨
من رسول متميز عن بني نوعه بالمعجزة الظاهرة
على يديه ولأن التكاليف السمعية واجبة لكونها
الطافا في العقليات فإنا نعلم أن المواظبة على فعل
التكاليف السمعية تقرب إلى فعل التكاليف
العقلية واللطف واجب على ما تقدم ولأن العلم
بالعقاب ودوامه ودوام الثواب من الأمور
السمعية وهي الطاف في التكليف واللطف
واجب البحث الثاني في وجوب العصمة
لم يكن معصوما لزم نقض الغرض والتالي باطل
فالمقدم مثله بيان الشرطية أنه إذا فعل معصية
فإما أن يتبع وهو قبيح لا يقع التكليف به وأما أن
لا يتبع فينتفي فائدة البعث وهو وجوب اتباعه
ولأنه مع وقوع المعصية منه يجب الإنكار عليه
ويسقط محله من القلوب فلا ينصاد إلى ما يأمر به
وينهى عنه ولجاز أن لا يؤدي بعض ما أمر بادائه
فيرتفع الوثوق بقول الشرع لجواز نسخه ومن هذا

علم انه لا يجوز ان يقع منه الصغاير ولا الكباير لا عمدا ٨٩
ولا سهوا ولا غلطا في التاويل ويجب ان يكون منزها
عن ذلك من اول عمره الى آخره وان يكون منزها
عن دناءة الآباء وعهر الامهات لئلا يقع التنفير عنه
فتسقط فائدة البعثة ولا يجوز السهو عليه مطلقا
في الشرع وغيره لذلك البحث الثالث في طريق مع
معرفته وهو خلق المعجز على يده عقيب الدعوى
والمعجز هو الاتيان بما يخرق العادة مطابقا للدعوى
فالاتيان بما يخرق العادة يتناول الثبوت والعدم
اما الثبوت فكقلب العصا حية وانشقاق القمر
واما العدم فكمنع القادر من حمل الكبير عن حمل
اليسير وكمنع العرب عن الاتيان بمثل القران
العزيز والفعل الخارق للعادة قد يكون متعذرا
في جنسه كخلق الحياة وقد يكون في صفته كقلع مدينة
وكلاهما معجز واختلف في جهة اعجاز القران
فقال السيد المرتضى انه الصرفة بمعنى ان الله
تعالى صرف العرب عن معارضته بان سلبهم العلوم سلبهم

٩٠ التي كانوا يتمكنون بها من معارضة القران لانه لو كان
معجزا لا باعتبار الصرفة لكان اعجازه اما من حيث
الفاظه المفردة او التركيب او هما معا والاقسام
باسرها باطلة لان العرب كانوا قادرين على المفردات
وعلى التركيب ومن قدر على المفرد والتركيب قدر
عليهما بالضرورة وقال الجاحظ ان جهة الاعجاز
الفصاحة اذ لو كان جهة الاعجاز الصرفة لوجدوا
ذلك من انفسهم ولو وجدوه لتحدثوا به مع اصحابهم
ولانه لو كان ركيكا في الغاية لكان الاعجاز اظهر ركيكا
البحث الرابع في اثبات نبوة نبينا ويدل
عليه انه ظهر على يده المعجزة عقيب الدعوى
فيكون رسولا حقا اما ظهور المعجزة على يده فلانه ظهر
على يده القران وهو معجز لانه تحدى به العرب
فعجزوا عن معارضته وانقاد بعضهم الى تصديقه
وبعضهم الى المحاربة والقتل مع ان المعارضة
لو امكنت اسهل ولانه ظهر على يده افعال
خارقة للعادة كانشقاق القمر ونبوع الماء

وكل من ظهر على يده المعجزة فهو نبي لان العلم الضروري
حاصل بان من ادعى رسالة ملك وطلب من الملك
ان يخالف عادته تصديقا له فخالف الملك عادته
مرة بعد اخرى عقيب طلب رسوله منه فانه صادق
في دعواه كذلك النبي عليه السلم لما ادعى الرسالة
واظهر المعجزات كالقران وانشقاق القمر وغيرهما
فانا نعلم بالضرورة صدقه واحتجاج اليهود بان
النسخ باطل لان المكلف به ان كان مصلحة استحال
اي لا الذي لا مصلحة فيه
نسخه والا لاستحال الامر به وبان موسى عليه قال
تمسكوا بالسبت ابدا وبان موسى عليه السلم ان بين
دوام شرعه استحال نسخه وان بين انقطاعه
وجب نقله وان لم يبين شيئا اكتفي من شرعه بالمرة
باطل لان الاوقات مختلفة في المصالح فجاز النسخ لتغاير
المصلحة وقول موسى عليه غير معلوم لان التواتر
انقطع لان بختنصر قتل اليهود الا من شذ سلمنا
لكن لفظ التابيد لا ينافي النسخ لوروده في التورية
في احكام منسوخة عندهم وبيان الانقطاع لم ينقل

لانقطاع
تواترهم

تواترهم البحث الخامس الانبيا اشرف من
من الملئكة لقوله تعالى ان الله اصطفى ادم
ونوحا وال ابرهيم وال عمران على العالمين ولانهم
يعبدون الله تع مع معارضة القوى الشهوية لهم
احتجت المعتزلة بقوله تعالى ما نهيكما ربكما عن هذه
الشجرة الا ان تكونا ملكين وقوله تعالى لن يستنكف
المسيح ان يكون عبدا لله ولا الملئكة المقربون
والجواب المراد الا ان تكونا ملكين لا يقتضي بان ولان
تفضيل الملئكة ودون مخاطبة ابليس لا يقتضي تفضيلهم
دون الانبيا وذكر الملئكة عقيب المسيح لا يدل
على انهم افضل لان بعضهم ذهب الى ان المسيح ابن الله
وبعضهم ذهب الى ان الملئكة بنات الله تع فنفى الله تع
عنهم الاستنكاف عن العبودية الفصل الحادي عشر
في الامامة وفيه مباحث الاول الامامة رياسة
عامة لشخص من الاشخاص في امور الدين والدنيا وهي
واجبة على الله تعالى لانها لطف وكل لطف واجب
فالامامة واجبة اما الصغرى فضرورية لانا نعلم بالضرورة

أنّ الناس متى كان لهم رئيس يردعهم عن المعاصي ويحرّضهم
على فعل الطاعة فان النّاس يصيرون الى الصلاح
اقرب ومن الفساد ابعد واما الكبرى فقد تقدّمت
لا نقال اللطف انما يجب اذا لم يقم غيره مقامه امّا
مع قيام غيره مقامه فلا يجب قلنا قلتم انّ الامامة
من قبيل القسم الاوّل او نقول انما يجب اللطف
اذا لم يشتمل على وجه قبح فلم قلتم لا يجوز اشتمال
الامامة على وجه قبح لا يعلمونه ولانّ الامامة انما
يكون لطفا اذا كان الامام ظاهرا مبسوط اليد ليحصل
منه منفعة الامامة وهو انزجار العاصي اما مع غيبة
الامام وكفّ يده فلا يجب لانتفاء الفائدة لانا نقول
انّا نحكم العقل في جميع الاصقاع والازمنة الى نصب
الرؤساء في حفظ نظامهم يدلّ على انتفاء طريق آخر
سوى الامامة ووجوه القبح معلومة محصورة لانا
مكلفون باجتنابها فلا بدّ وان تكون معلومة والا
لزم تكليف ما لا يطاق ولا شيء من تلك الوجوه
متحققا في الامامة والفائدة موجودة وان كان الامام

لان تجويز ظهوره في كل وقت لطف في حق المكلف

البحث الثاني في صفات الامام يجب ان يكون
معصوما والّا لزم التسلسل والتالي باطل فالمقدّم
مثله بيان الشرطية ان العلة المقتضية لوجوب
نصب الامام جواز الخطاء على المكلف فلو جاز عليه الخطاء
لوجب افتقاره الى امام آخر ليكون لطفا له ولامّته
ايضا ويتسلسل ولانه الحافظ للشرع لقصور الكتاب
لانا محتاجون الى الشرع فلا بد له من حافظ يصل الينا
والسنّة عن تفاصيل الاحكام والاجماع لا بدّ له من
[illegible]
دليل الحاصل ودده عن غير دليل ولا امارة يستلزم
القول في الدين بمجرد التشهي والامارة يمتنع الاشتراك
فيها بين العقلاء ولا يحيط بالاحكام اذ اكثرها مختلف
فيها والقياس ليس بحجة اما اولا فلانه يفيد الظنّ
الذي قد يخطي غالبا واما ثانيا فلانّ مبنى شرعنا
على جمع المختلفات وتفريق المتماثلات ومع ذلك لا يتمّ
القياس والبراءة الاصلية يرفع جميع الاحكام
فلو جاز عليه الخطأ لم يأمن حفظ للشرع ويجب ان

وذلك للعلماء او السنة او الاجماع او القياس او البراءة الاصلية والامام وكل واحد من المذكورات غير الامام لا يصلح حافظا فيكون هو الامام فمدار فان يصح للعالم امارة واحدة او امارات صحيحة يترك في طلبه الظن بها واحد كسلوا من غير دليل فيما يحصل منها والاصل الاجارة والكون دليل الا على الكل لا يكون معارضا واكثر ما يقع مثل ذلك

[illegible]

[illegible] الناس [illegible] كان لهم رئيس يردعهم عن المعاصي ويحرضهم
على فعل الطاعة فان الناس يصيرون الى الصلاح
اقرب ومن الفساد ابعد واما الكبرى فقد تقدمت
لا يقال اللطف انما يجب اذا لم يقم غيره مقامه اما
مع قيام غيره مقامه فلا يجب فلم قلتم ان الامامة
من قبيل القسم الاول او نقول انما يجب اللطف
اذا لم يشتمل على وجه قبح فلم قلتم لا يجوز اشتمال
الامامة على وجه قبح لا يعلمونه ولان الامامة انما
يكون لطفا اذا كان الامام ظاهرا مبسوط اليد لتحصل
منه منفعة الامامة وهو انزجار العاصي اما مع غيبة
الامام وكف يده فلا يجب لانتفاء الفائدة لانا نقول
التجأ العقلاء في جميع الاصقاع والازمنة الى نصب
الرؤساء في حفظ نظامهم يدل على انتفاء طريق آخر
سوى الامامة ووجوه القبح معلومة محصورة لانا
مكلفون باجتنابها فلا بد وان يكون معلومة والا
لزم تكليف ما لا يطاق ولا شيء من تلك الوجوه
متحققا في الامامة والفائدة موجودة وان كان الامام
غائبا

لان تجويز ظهوره في كل وقت لطف في حق المكلف
البحث الثاني في صفات الامام يجب ان يكون
معصوما والا لزم التسلسل والتالي باطل فالمقدم
مثله بيان الشرطية ان العلة المقتضية لوجوب
نصب الامام جواز الخطا على المكلف فلو جاز عليه الخطا
لوجب افتقاره الى امام آخر ليكون لطفا له والا لزم
ايضا التسلسل ولانه الحافظ للشرع لقصور الكتاب
والسنة عن تفاصيل الاحكام والاجماع لا بد له من
دليل اذ صدوره عن غير دليل ولا امارة يستلزم
القول في الدين بمجرد التشهي والامارة يمتنع الاشتراك
فيها بين العقلاء ولا يحيط بالاحكام اذ اكثرها مختلف
فيها والقياس ليس بحجة اما اولا فلانه يفيد الظن
الذي قد يخطي غالبا واما ثانيا فلان مبنى شرعنا
على جمع المختلفات وتفريق المتماثلات وح لا يتم
القياس والبراءة الاصلية يرفع جميع الاحكام
فلو جاز عليه الخطا لم يؤمن حفظه للشرع ويجب ان
يكون افضل من رعيته لقبح تقديم المفضول على الفاضل

ولقوله تعالى افمن يهدى الى الحق احق ان يتبع امن
لا يهدى الا ان يهدى ويدخل فى ذلك كونه ازهد
واورع واشجع واعلم واكرم ويجب ان يكون
منصوصا عليه لانا شرطنا فيه العصمة وهى من الامور
الباطنية التى لا يطلع عليها غير الله تعالى فيجب ان
تتعين بالنص لا بغيره البحث الثانى فى ان الامام
بعد الرسول صلى الله عليه وآله هو على ابن ابى طالب
عليه السلام ويدل عليه وجوه الاول ان الامام
يجب ان يكون معصوما على ما بيناه ولا شئ من الصحابة
الذين ادعى لهم الامامة غيره بمعصوم فتعين ان
يكون هو الامام والمقدمة الثانية اجماعية الثانى
النقل المتواتر من الشيعة خلفا عن سلف ونقله
المخالف ايضا ان النبى نص عليه بامرة المؤمنين
وبانه خليفته بعده الثالث قوله تعالى انما
وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون
الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون والاستدلال

بين ه

الحصر وهو متفق عليه اهل اللغة الثانية ان
لفظة الولى هنا يراد بها الاولى بالتصرف وهو مشهور
عند اهل اللغة ومستعمل فى العرف لقوله عليه السلام
ايما امراة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل
وقولهم السلطان ولى الرعية وولى الدم وولى
الميت الثالثة ان المراد من الذين امنوا بعض
المؤمنين لاتصافهم بصفة ليست عامة لكل المؤمنين
ولانه لو كان للجميع كان الولى والمتولى واحد
وهو محال الرابعة ان المراد بذلك البعض هو على
عليه السلام للاجماع على انه هو الذى تصدق بخاتمه
حال ركوعه فنزل عنده الاية الرابع الخبر المتواتر
يوم الغدير من قوله عليه السلام الست اولى منكم
بانفسكم قالوا بلى يا رسول الله فقال من كنت مولاه
فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه
اينما دار ولفظة مولى يراد بها الاولى بالتصرف





وقوله تع أفمن يهدي الى الحق احق ان يتبع أمن
لا يهدي الا ان يهدى ويدخل في ذلك كونه ازهد
واورع واشجع واعلم واكرم ويجب ان يكون
منصوصا عليه لانا شرطنا فيه العصمة وهي من الامور
الباطنية التي لا يطلع عليها غير الله تعالى فيجب ان
تتعين بالنص لا بغيره الخامس ان الامام
بعد الرسول صلى الله عليه واله هو علي ابن ابي طالب
عليه السلام ويدل عليه وجوه الاول ان الامام
يجب ان يكون معصوما على ما بيناه ولا شي من الصحابة
الذين ادعي لهم الامامة غيره بمعصوم فتعين ان
يكون هو الامام والمقدمة الثانية اجماعية. الثاني
النقل المتواتر من الشيعة خلفا عن سلف ونقله
المخالف ايضا ان النبي نص عليه بامرة المؤمنين
وبانه خليفته بعده الثالث قوله تعالى انما
وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون
الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون والاستدلال
به يتوقف على مقدمات احدها ان لفظة انما يفيد

الحصر

[illegible]

الحصر وهو متفق عليه اهل اللغة الثانية
لفظة الولي هنا يراد بها الاولى بالتصرف ومشهور
عند اهل اللغة ومستعمل في العرف لقوله عليه السلام
ايما امرأة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل
وقولهم السلطان ولي الرعية وولي الدم وولي
الميت الثالثة ان المراد من الذين امنوا بعض
المؤمنين لاتصافهم بصفة ليست عامة لكل المؤمنين
ولانه لو كان للجميع كان الولي والمتولى واحدا
وهو محال الرابعة ان المراد بذلك البعض هو علي
عليه السلام للاجماع على انه هو الذي تصدق بخاتمه
حال ركوعه فنزل عنده الاية الرابع الخبر المتواتر
يوم الغدير من قوله عليه السلام الست اولى منكم
بانفسكم قالوا بلى يا رسول الله فقال من كنت مولاه
فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه
اينما دار ولفظة مولى يراد بها الاولى بالتصرف
اما اولا للاستعمال كما يقال لسيد العبد مولاه اي اولى به

[illegible]

و اما ثانيا فلانه ما بعدها سوى المطلوب و اما ثالثا
فلان مقدمة الخبر يدل عليه ... قوله عليه السلم
المتواتر انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى
بعدى و المنزلة هنا للعموم و الا لما صح الاستثناء منها
ومن جملة منازل هرون انه لو عاش بعد موسى
لكان خليفته لانه كان خليفة له حال حياته بقوله
اخلفنى فى قومى فيكون كذلك بعد وفاته و الا لكان
معزولا عن تلك الولاية فيكون غضا من منصب
النبوة ولانه كان رسولا مفترض الطاعة فان عاش
وجبت عليهم طاعته ... انه عليه السلم
كان افضل الصحابة فيكون هو الامام اما المقدمة
الصغرى فمن وجوه ... انه جمع من الفضائل
النفسانية كالعلم و الذكاء و الكرم و الفضائل البدنية
كالزهد و العبادة و الشجاعة و غير ذلك مما لم
يحصل لاحد من الصحابة ... انه عليه السلم كان
فى غاية الذكاء و الفطنة و الحرص على تحصيل
المعارف و اقتناء الفضائل و المتابعة للرسول

والنبى عليه وص

عليه السلم كان شديد الحرص على التكميل و الملازمة
لهما شديدة بحيث لم يغفل عنه فى اكثر الاوقات
ومع حصول القابل وتحقق المؤثر و انتفاء الموانع يحصل
التاثير على ابلغ احواله ... قوله عليه السلم اقضاكم
على و القضاء يستلزم العلم و الدين و قوله عليه السلم انا مدينة
العلم و على بابها و اتفق المفسرون على ان قوله و تعيها
اذن واعية المراد به على عليه السلم ... قوله لو كسرت
لى الوسادة لحكمت بين اهل التورية بتوراتهم
و بين اهل الانجيل بانجيلهم و بين اهل الزبور بزبورهم
و بين اهل الفرقان بفرقانهم و ذلك يدل على احاطته
بجميع الشرائع و لم يحصل لغيره من الصحابة ذلك
ان الصحابة كانوا يرجعون اليه فى الاحكام
و ياخذون عنه الفتاوى و يقلدونه و يرجعون عن
اجتهادهم اذا خالفهم و اخطأ اكثرهم فى الاحكام
ودلهم على ... فرجعوا اليه ...
لغريبة و الاحكام العجيبة التى حكم بها و لم يسبقه
اليها احد كحكمه على الحالف بصدقة بدنه بعدد العبد

وهو في رجله قبل حله بوضع رجله مع القيد في قصعة
مملوة بماء ثم رفع القيد ووضع برادة الحديد حتى
انتهى صعود الماء الى مكانه اولا وامره بصدقة زنة
البرادة وحكمه بين صاحب خمسة الارغفة وصاحب
الثلثة درهما واحدا ولصاحب الخمسة الباقي حيث
قسم الارغفة على اربعة وعشرين جزأ وغير ذلك
من النكت التي لا يعد ولا تحصى السابع ان جميع
الفضلاء ينتسبون اليه فان اهل التفسير يرجعون
في علومهم الى عبد الله بن عباس وهو تلميذ علي عليه
السلم حتى روى انه شرح له الباء من بسم الله الرحمن
الرحيم من اول الليل الى اخره والمعتزلة والاشاعرة
من المتكلمين ياخذون علمهم عنه عليه السلم وكذا النحو هو
مستنبطه والدال عليه وواضعه لابي الاسود
الدولي وعلم الاصول موجود في كلامه دون كلام
غيره وغير ذلك من العلوم الثامن انه كان اشجع
الصحابة حتى ان الفتوح باجمعها كانت على يديه ولا
بارز احد الا قتله ووقايعه في الحروب مشهورة هو

لا يحصى

لا يحصى كثرة ولم يسبقه احد بقدمه ولا لحقه من تاخر
عنه التاسع انه كان ازهد الصحابة ولم يترك
الدنيا احد سواه حتى انه طلقها ثلثا مبالغة في تركها
والرفض لها ولم يتمكن احد من مجاراته ولا لحق احد
درجته في الترك حتى انه كان يصوم النهار ويفطر على
قليل من جريش الشعير وكان يختمه عليه السلم فقيل له
في ذلك فقال اخاف ان يضع احد ولدي فيه اداما
وقال والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحييت
من راقعها وهذا سبيل لم يسلكه احد سواه العاشر
انه عليه السلم كان اعبد الناس ولم يتمكن احد من
التاسي به حتى ان زين العابدين عليه السلم مع كثرة
عبادته ونسكه وكان يصلي في كل يوم وليلة الف
ركعة وكان يرمي بصحيفة علي عليه السلم كالمتضجر
ويقول اني لي بعبادة علي الحادي عشر انه عليه
السلم كان اكرم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
واله عمر بيده عليه السلم علية جدايق وتصدق بها واثر
بقوته وقوت عياله ثلثة ايام المسكين واليتيم والاسير

وهو في رجله فبل عله بوضع رجله مع القيد في قصعة
مملوة بما ثم رفع القيد و وضع برادة الحديد حتى
انتهى صعود الماء الى مكانه اولا وامره بصدقه زنة
البرادة وحكمه بين صاحب خمسة الأرغفة وصاحب
الثلثة درهما واحدا ولصاحب الخمسة الباقي حيث
قسم الارغفة على اربعة وعشرين جزأ وغير ذلك
من النكت التي لا يعد ولا يحصى السابع ان جميع
الفضلا ينسبون اليه فان اهل التفسير يرجعون
في علومهم الى عبد الله بن عباس وهو تلميذ علي عليه
السلم حتى روى انه شرح له البا من بسم الله الرحمن
الرحيم من اول الليل الى اخره والمعتزلة والاشاعرة
من المتكلمين ياخذون علمهم عنه عليه السلم وكذا النحو هو
مستنبطه والدال عليه وواضعه لابي الاسود
الدولي وعلم الاصول موجود في كلامه دون كلام
غيره وغير ذلك من العلوم الثامن انه كان اشجع
الصحابة حتى ان الفتوح باجمعها كانت على يده ولا
بارز احدا الا قتله ووقايعه في الحروب مشهورة

لا يحصى

لا يحصى كثرة ولم يسبقه احد بقدمه ولا لحقه من تاخر
عنه التاسع انه كان ازهد الصحابة ولم يترك
الدنيا احد سواه حتى انه طلقها ثلثا مبالغة في تركها
والرفض لها ولم يتمكن احد من مجازاته ولا لحق احد
درجته في الترك حتى انه كان يصوم النهار ويفطر على
قليل من جريش الشعير وكان يختمه عليه السلم فقيل له
في ذلك فقال اخاف ان يضع احد ولدي فيه اداما
وقال والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحييت
من راقعها وهذا سبيل لم يسلكه احد سواه العاشر
انه عليه السلم كان اعبد الناس ولم يتمكن احد من
التأسي به حتى ان زين العابدين عليه السلم مع كثرة
الاقتفاء
عبادته ونسكه وكان يصلي في كل يوم وليلة الف
ركعة وكان يرمي بصحيفة علي عليه السلم كالمتضجر
ويقول اني لي بعبادة علي الحادي عشر انه عليه
السلم كان اكرم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
فانه واله عمر بيده عليه السلم حدائق وتصدق بها واثر
بقوته وقوت عياله ثلثة ايام المسكين واليتيم والاسير

وصبر على الطوى ثلثة ايام ونزل فيه ويطعمون الطعام
على حبه مسكينا ويتيما واسيرا الى آخر الايات وتصدّق
بجميع ما معه عدّة مرار ولم يخلّف شيئا من المال اصلا
اخباره بالمغيبات يدل على كمال تفضيله
وذلك في عدّة مواطن كاخباره عن نفسه الشريفة بالقتل
وبقتل ولده الحسين عليه السلم واخباره انه في واقعة
النهروان وغير ذلك وهو كثير لا يعدّ ولا يحصى وقد
ذكرنا طرفا من ذلك في كتاب نهاية المرام واذا ثبت
انه افضل كان اولى من غيره لما تقدّم
الرابع في باقي الائمة الاثني عشر عليهم السلم لما بيّنا امامة
وجوب العصمة في الامام وجب اختصاص الامامة
بالاثني عشر عليهم السلم والا لزم خرق الاجماع اذ
كلّ من اثبت العصمة قال بامامتهم خاصة دون
غيرهم وللنقل المتواتر من الشيعة خلفا عن سلف
بنص النبي عليه السلم على واحد واحد منهم وبنص
كل امام على من بعده ولانّ غيرهم في زمانهم لم يكن
افضل منهم ولا ساواهم في الفضل بل كل واحد منهم

في زمانه كان افضل من كل موجود فيه من اشخاص البشر
فيكون اولى بالامامة واما غيبة الامام عليه السلم فاما
لخوفه على نفسه من اعدائه وخوفه على اوليائه فلا يظهر
عاما ولا خاصا واما لمصلحة خفية استاثر الله تعالى
بعلمها ولا استبعاد في طول عمره عليه السلم فقد وجد
في الازمنة الماضية والقرون الخالية من عمّر عمرا مديدا
اطول من عمره واذا ثبت ان الله تع قادر على كل مقدور
ولا شكّ في امكان بقائه عليه السلم مدة طويلة فلا استبعاد
في وجوب القطع بوجوده عليه هذا العمر الطويل
للنص الدالّ عليه من النبي عليه السلم ومن الائمة
المنقول المتواتر بين الامامية وللوجوب نصب لطف
في كل زمان ووجوب عصمته الفصل السابع
في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الامر طلب الفعل
بالقول على جهة الاستعلاء المعروف الفعل الحسن
المختص بوصف زائد على حسنه اذا عرف فاعله ذلك
او دل عليه والمنكر الفعل القبيح اذا عرف فاعله
ذلك او دل عليه والنهي ضد الامر والامر هنا اعم من

ان يكون قولا او فعلا وكذا النهي فالامر بالمعروف هو
الحمل على فعل الطاعات والنهي عن المنكر هو المنع من
فعل المعصية وهما واجبان باليد واللسان عند شرائط
وبالقلب مطلقا وانما وجبا لكونهما لطفان فان المكلف
اذا عرف انه متى ترك المعروف او فعل المنكر منع من
ذلك على بعض الوجوه كان ذلك صارفا له عن ترك
المعروف وفعل المنكر ولما انقسم المعروف الى الواجب
والندب انقسم الامر بهما والمنكر لا ينقسم فلا ينقسم
النهي عنه وطريق معرفتهما السمع خلافا لبعضهم و وجوبهما صح
الا لزم ايقاع كل معروف وارتفاع كل منكر او اخلاله
تعالى بالوجوب والتالي بقسميه باطل بيان الملازمة
ان الواجبات العقلية عامة على كل من تحقق فيه
وجه وجوبها ولما كان الامر بالمعروف هو الحمل عليه
والنهي عن المنكر هو المنع منه فلو وجبا بالعقل لوجبا
عليه تعالى فان فعلهما لزم ارتفاع المنكر ووقوع
المعروف والوجدان يخالفه وان لم يفعلهما كان
الله تعالى مخلا بالواجب وهو باطل لما تقدم وانما

يجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بشروط
علم الامر والناهي بكون المعروف معروفا والمنكر منكرا
وتجويز تاثير الامر والنهي انتفا المفسدة
عليه وعلى غيره ممن لا يستحق ووجوبه على الكفاية
لان الغرض تحصيل المعروف وارتفاع المنكر الفصل
في المعاد وفيه مباحث الاول في
حقيقة الانسان اختلف الناس في ذلك اختلافا عظيما
وتعددت مذاهبهم واضطربت اراؤهم في ذلك وقد بينا
اكثر حججهم في كتاب المناهج واستقصينا ما بلغنا من
اقاويل العلماء في ذلك الى النهاية ولنقتصر في هذا المختصر في كتاب
على المشهور وهو مذهبان الاول ما ذهب اليه اكثر
المتكلمين من ان الانسان عبارة عن اجزاء اصلية في
البدن من اول العمر الى آخره لا يتطرق اليها
الزيادة والنقصان والثاني مذهب الاوائل
ان الانسان عبارة عن جوهر مجرد متعلق بهذا البدن
تعلق العاشق بمعشوقه واستدل الاولون
بان كل عاقل يحكم على ذاته بالعقل والانصاف

بالعوارض النفسانية من غير ان تشعر بذلك المجرد
واحتج الاخرون بان ههنا معلومات غير منقسمة
فالعلم بها غير منقسم وكل جسم وكل جسماني منقسم
ينتج ان محل العلم ليس جسما ولا جسمانيا وهذا اربع
مقدمات الاولى ثبوت المعلوم غير المنقسم وهو
ظاهر فانا نعلم واجب الوجود تعالى وهو غير منقسم
ولان المعلوم ان كان بسيطا فهو غير منقسم وان كان
مركبا استحال معرفته الا بعد معرفة البسائط ولان
النقطة والوحدة والان معلومات وغير منقسمة
وقد ثبت المطلوب الثانية ان العلم بهذه المعلومات
غير منقسم لانه لو انقسم لكان جزوه اما ان لا يكون
علما بذلك المعلوم او يكون علما بذلك المعلوم او
بجزء ذلك المعلوم والاقسام الثلثة باطلة اما
الاول فلان عند اجتماع الاجزاء ان لم يحصل امر
زايد لم يكن العلم علما وان حصل كان التركيب
في قابل العلم او فاعله لا فيه واما الثاني
فلاستلزامه المساواة بين الجزء والكل وهو

فمحل العلم غير منقسم

محال واما الثالث فلاستلزامه انقسام المعلوم
وقد فرض غير منقسم الثالثة ان محل العلم غير منقسم
لانه لو انقسم فان كان حالا في جزء منه نقلنا الكلام اليه
وان حل في كل جزء لزم انقسام العلم وقد فرض
غير منقسم او حلول العرض الواحد في محال متعددة
وهو محال الرابعة ان كل جسم وكل جسماني
منقسم وهو بناء على نفي الجزء الذي لا يتجزى والاعتراض
اما المقدمة الاولى فمسلمة واما الثانية فممنوعة
لاستلزامه نفي الماهيات المركبة ولمنع كون التركيب
في القابل والفاعل خاصة على تقدير حصول الزايد
ولمنع المساواة في الحقيقة على تقدير المساواة في التعلق
والثالثة ايضا لانتقاضها بالوحدة والاضافة
والرابعة ايضا وقد تقدم البحث الثاني
في اعادة المعدوم اختلف الناس هنا فمنعه المحققون
واثبته آخرون اما الاولون فقد احتجوا بان ما
عدم لم يبق له هوية حتى يصح الحكم عليها بالامكان
ولانه لو اعيد لاعيد مع وقته فيكون مبتدا معادا

ولانتفاء امتيازه عن مثله لو وجد واما الاخرون
فقد احتجوا بانه ممكن الوجود والعدم لاتصاف
ماهيته بهما فيكون قابلا لهما ومع عدمه لا يخرج
عن الامكان لاستحالة انتقال الشيء من الامكان
الى الامتناع وقد بحثنا عن كلام الفريقين في كتاب
النهايه والمعتمد ادعاء الضرورة على الحكم الاول
البحث الثالث في صحة عدم العالم خلافا للفلاسفه
والكراميه لانه محدث فتكون ماهيته قابله للوجود
والعدم بالضرورة ولان استحالة العدم لو كان لذاته
كان واجبا لذاته هذا خلف والا ثبت المطلوب
وهل يعدم ام لا منع منه ابو الحسين واتباعه والا
لم يعد لاستحالة اعادة المعدوم عنده بل انما تفرق
اجزاؤه ومن جوز اعادة المعدوم حكم بعدمه لقوله
تعالى كل شيء هالك الا وجهه وتاوله ابو الحسين
بالخروج عن الانتفاع والحق جواز استناد الاعدام
الى الفاعل لا الى ضد هو الفناء ولا الى نفي فعل البقاء
لما تقدم من بطلانهما وتجويز انخراق الافلاك

وانتثار الكواكب لانها ممكنه محدثة وهو واقع لاخبار
الصادق عليه السلام به **البحث الرابع** في امكان
خلق عالم آخر والخلاف مع الفلاسفه لانه لو امتنع
لما وجد هذا العالم لوجوب تساوي الامثال في الاحكام
وللاجماع ولقوله تع اوليس الذي خلق السموات و
الارض الايه واحتجاج الفلاسفه بامكان الخلا عند
ضعيف لما تقدم من جوازه وتخصيص العناصر باماكنها
باختياره تع **البحث الخامس** في وجوب انقطاع
التكليف لانه ان وجب ايصال الثواب الى مستحقه
وجب القول بانقطاعه لكن المقدم حق اجماعا
ولما سياتي من حكمته تع دائما مثله وبيان الشرطية
انه لولا انقطاعه لزم الالجاء وهو مناف التكليف
والحدود ليست ملجئة لجواز مستحقها عدم الشعور به
وتخيير النبي عليه السلام الاعرابي بين القتل والاسلام
الجاء وحسن في ابتداء التكليف لفائدة دخوله في
الاسلام بعد الاستبصار وامكان سماعه للادلة بخلاف
ما لو بقي على كفره فانه يجوز ان لا يسمع ادله الحق

١١٧

فلا تحصل له الاستبصار والاصلاح لا يستحق به ثوابا

البحث السادس في اثبات المعاد البدني والخلاف

فيه مع الفلاسفة اعلم ان صحة المعاد البدني متوقف

على امرين احدهما انه تعالى قادر على كل مقدور و

الثاني انه تعالى عالم بكل معلوم وهذا فان الكتاب

العزيز قد اشتمل على اثبات المعاد البدني في عدة مواضع

وكل موضع حكم فيه باثباته فني برهانين المتقدمين اما

انتفاده الى القدرة فظاهر اذ الفعل الاختياري

انما يصح بها واما انتقاده الى العلم فلان الابدان

اذا تفرقت واراد الله سبحانه تعالى جمعها وجب

ان يرد كل جزء الى صاحبه وانما يتم ذلك بعلمه

بالاجزاء وتناسبها بحيث لا يؤلف جزء من بدن زيد

مع جزء من بدن عمرو وكذا ان جوزنا اعادة

المعدوم وقلنا انه تعالى يعدم العالم بجملته واما

امكان الاعادة بعدها بين المتكلمين فظاهر لان جمع

الاجزاء بعد تفرقها لا شك في امكانه كالابتداء وكذا

ان جوزنا اعادة المعدوم واما الوقوع فيدل عليه

١١٨

السمع فانا نعلم من دين محمد عليه السلام وقوع المعاد

البدني ولانا قد بينا انه تعالى حكيم يوصل كل مستحق

الى مستحقه فلا بد من الاعادة احتجوا بان الاعادة

ان وقعت في هذا العالم لزم التداخل وان وقعت

في عالم آخر لزم الخلا ولان الانسان لو اكل مثله فان اعيد

الماكول الى بدن الاول ضاع الثاني وبالعكس والجواب

عن الاول ان التداخل انما لزم لو بقي هذا العالم وكان

ملاء لما على تقدير عدمه او ثبوت الخلا فلا وعن الثاني

ان الماكول بالنسبة الى الآكل ليس من اجزائه الاصلية

فيعاد الى الثاني ولا يضيع احدهما اذا ثبت هذا فاعلم

انه يجب عقلا اعادة من يستحق ثوابا وعوضا على الله تعالى

او على غيره لوجوب الانصاف ومن يستحق عليه العوض

او سمعا اعادة الكفار واطفال المؤمنين ومن عدا هؤلاء

لا تجب اعادته البحث السابع في استحقاق المطيع

للثواب والعاصي للعقاب الثواب هو النفع المستحق

المقارن للتعظيم والاجلال وقد اختلف الناس في استحقاقه

بالطاعة فالذي عليه المعتزلة ذلك ونازع فيه الاشاعرة

والكعبي لنا ان التكليف مشقة فان لم تستلزم عوضا
كان ظلما فذلك العوض ان صح الابتدا به كان توسّط التكليف
عبثا تعالى الله عنه احتجت الاشاعرة بانه تعالى هو الحاكم
فلا يستحق عليه شي وبان المرتد ان وصل اليه الثواب
تضادّ الاستحقاقان والا خلت طاعته عن عوض و
احتج البلخي بان نعم الله تعالى لا تحصى فالشكر عليها
لا يستحق به عوضا والجواب ان الوجوب ليس هو الشرعي
بل متعلق المدح والمرتد لا يستحق ثوابا لان شرط
استحقاق الثواب الموافاة ولم يحصل لا يقال الموافاة
لو كانت شرطا لزم ان تكون العلة انما يؤثر حال
عدمها لا حال وجودها لانا نقول الاستمرار على الطاعة
هو الشرط وهو المراد بالموافاة لا عدم الحياة وقول
البلخي ضعيف فان الشكر هو الاعتراف بنعمة المنعم
مع ضرب من التعظيم وهو ضروري للعقلاء اذ يحكم
كل عاقل بوجوب شكر المنعم بهذا المعنى اما كيفيته
الشرائع فلا واما استحقاق العاصي العقاب
بالمعصية فقد اتفق اهل العدل عليه خلافا للاشاعرة

[في الهامش: بل لانه يجب على الله تعالى فعل [illegible] وانما — في ان الواجب [illegible] صح]

للكلّ اختلفوا فالمعتزلة على انه عقلي والمرجئة والامامية
على انه سمعي واحتجت المعتزلة بان فعل العقاب
لطف فيكون واجبا اما المقدمة الاولى فلان المكلف
اذا علم انه متى عصى عوقب كان ذلك زاجرا له و
اما المقدمة الثانية فقد سلف البحث الثامن
في بقايا مباحث الثواب والعقاب وفيه سبعة مباحث
الاول ذهبت المعتزلة الى ان العلم بدوام
الثواب والعقاب عقلي لانه داخل في باب اللطف فيكون
داخلا في الوجوب ولان علة الثواب والعقاب الطاعة
والمعصية وهما علتان للمدح والذم الدائمين فيلزم
دوام العلتين فيدوم المعلولان الآخران ولانّ الثواب
والعقاب يجب خلوصهما عن الشوائب فلو كانا منقطعين
لكان الثواب مشوبا بالالم للعلم بانقطاعه والعقاب
بالسرور لذلك الثاني يجوز توقف الثواب على شرط
والا لا يستحق العارف بالله تعالى الجاهل بالنبي عليه السلم
الثواب لان معرفة الله تعالى طاعة مستقلة بنفسها
الثالث استحقاق الثواب مشروط بالموافاة او ساقط

بالعقاب لقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك فنقول
العمل لم يقع باطلا في الاصل على تقدير الشرك المتجدد
اذا ثبت هذا فالاستحقاق ان كان ثابتا كان معنى بطلانه
سقوطه بالشرك وان لم يكن ثابتا كان معنى بطلانه عدم
الاتيان بشرط الاستحقاق الذي هو الموافاة فلم يستحق
الثواب فيكون العمل باطلا الرابع في الاحباط والتكفير
اثبتهما جماعة من المعتزلة ونفاهما جماعة من المرجئة
والامامية والاشعرية لو ثبتا لزم ان يكون من فعل احسانا
واساءة متساويين بمنزلة من لم يفعل الآخر وهو باطل
قطعا ولان الثواب والعقاب ان لم يتنافيا لم ينتف احدهما
بالآخر وان تنافيا اجتمع الوجود والعدم في كل منهما لان
المنافاة ثابتة من الطرفين وليس انتفاء السابق بالطارئ
اولى من العكس احتجوا بانه لولا الاحباط لم يحسن
ذم من كفر نعم من انعم عليه بانواع متعددة لا تحصى
والجواب المنع من قبح الذم على هذا القدر اليسير
الخامس وعيد اصحاب الكبائر منقطع خلافا
للمعتزلة لنا قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا

والا لما علم وقوع بطلانه على التقدير

لنا

يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فالمطيع بايمانه اذا
عصى استحق ثوابا وعقابا فان داما لزم المحال وان انقطع
الثواب لزم تأخر العقاب عن الثواب وهو باطل بالاجماع
فتعين العكس ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء اما الكفار فان وعيدهم دائم بالاجماع
السادس عذاب القبر والصراط والميزان والحساب
وانطاق الجوارح وتطاير الكتب واحوال الجنة والنار
امور ممكنة والله تعالى قادر على جميع الممكنات وقد اخبر
الصادق عليه السلام بثبوتها فيكون واقعة السابع يجوز
العفو عن الفاسق خلافا للوعيدية ومنعت المعتزلة كافة
من العفو سمعا واختلفوا في منعه عقلا فذهب اليه
البغداديون ونفاه البصريون والحق جواز العفو عقلا
ووقوعه سمعا لنا انه احسان وكل احسان حسن
والمقدمتان ضروريتان ولان العقاب حقه تعالى
فجاز منه اسقاطه ولقوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم وعلى يدل على الحال وقوله ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك وليس المراد مع التوبة

لعدم الفرق بينهما ولانه عليه السلم ثبت له الشفاعة
وليست في زيادة المنافع والا لكنا شافعين فيه فثبت
في اسقاط المضار البحث التاسع في التوبة وهي
الندم على المعصية والعزم على ترك المعاودة اذ لولاه لكشف
عن كونه غير نادم وهي واجبة لانها دافعة للضرر
فان كان عن ظلم لم يتحقق الا بالخروج الى المظلوم او
الى ورثته عن حقه او الاستيهاب فان عجز عزم عليه
وان كان عن اضلال لم يتحقق الا بعد ارشاد الضال
وان كان عن فعل مختص به كشرب الخمر كفى الندم
والعزم المتقدمان وان كان عن ترك واجب
كالزكوة لم يتحقق الا بفعله ولو لم يجب القضاء كفى
الندم والعزم كالعيدين ويصح من قبيح دون قبيح
عند الحق على ان الاتيان بواجب دون واجب ممكن
فكذا التوبة الواجبة عن كل ذنب ومنع ابو هاشم
لان التوبة انما تصل اذا كانت من القبيح لقبحه والقبح
مشترك في الجميع فلو تاب عن قبيح دون غيره كشف
ذلك عن كونه تائبا عن القبيح لا لقبحه اما الواجب

فانه



فانه يجب ان يوقعه لوجوبه ولا يجب عموم كل واجب
في الفعل فان من قال لا آكل هذه الرمانة لحموضتها
يجب ان يمتنع عن كل رمانة حامضة بخلاف من قال انا
آكل هذه الرمانة لحموضتها لا يجب ان يمتنع وهل سقوط
العقاب بالتوبة واجب او تفضل ها المعتزلة على الاول
والمرجئة وجماعة على الثاني وهو الاقرب لنا انه
لو وجب السقوط لكان اما لوجوب قبولها او لزيادة
ثوابها والقسمان باطلان اما الاول فلانه يلزم ان
من اساء الى غيره باعظم الاساءات ثم اعتذر اليه وجب
قبول عذره والتالي باطل بالاجماع فكذا المقدم واما الثاني
فلما مر من بطلان التحابط احتجوا بانه لو لم يسقط يجب صح
لقبح تكليف العاصي بعد عصيانه والتالي باطل بالاجماع
فالمقدم مثله بيان الملازمة انه لو كلف بعد العصيان
لكانت الفائدة اما الثواب او غيره والثاني باطل اجماعا
والاول محال هنا للتنافي بين استحقاق الثواب
والعقاب ولا مخلص للعاصي من استحقاق العقاب
ح فكان يقبح تكليفه والجواب المنع من دوام عقاب

الفاسق وتدنيسه والمنع من عدم المخلص لجواز العفو
او كثرة الطاعات وزيادتها على العقاب

في الاسماء والاحكام الايمان لغةً التصديق
واصطلاحاً هو تصديق الرسول عليه السلم في جميع
ما علم بالضرورة مجيئه به مع الاقرار باللسان وعند المعتزلة
انه فعل الطاعات لنا انه قيد الايمان بنفي الظلم في قوله
تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وعطف عليه
فعل الطاعة في قوله تع الذين امنوا وعملوا الصالحات
وكل ذلك يدل على المغايرة بان قاطع الطريق
يخزى والمومن لا يخزى فقاطع الطريق ليس بمومن
اما الصغرى فلانه تعالى يدخلهم النار لقوله تع ولهم
في الاخرة عذاب عظيم وكل من يدخل النار يخزى لقوله تع
ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته واما الكبرى
فلقوله تع يوم لا يخزى الله النبي والذين امنوا معه
والجواب منع انحصار العذاب العظيم في دخول
النار سلمنا لكن يحتمل تخصيصها بالكافر لان المومن
لا يحاد الله ورسوله غالبا سلمنا لكن نفي الخزي

عن



عن المومنين المصاحبين للنبي عليه السلام لا يستلزم نفيه عن غيرهم والايمان
لما كان هو التصديق لم يقبل الزيادة والنقصان خلافا
للمعتزله ولما كان عبارة عن التصديق كان صاحب
الكبيرة مومنا خلافا للمعتزلة فانهم لم يسموا الفاسق
مومنا ولا كافرا بل اثبتوا منزله بين المنزلتين والكفر
هو انكار ما علم بالضرورة مجيء الرسول عليه السلم به
والفسق لغة الخروج عن الشيء والفارة فويسقه
لخروجها من بيتها وفي الشرع الخروج عن طاعة الله تع
فيما دون الكفر والنفاق اظهار الايمان وابطان الكفر
ولنجعل هذا اخر ما نقلناه في هذه المقدمة ومن
اراد التطويل فعليه بكتابنا المسمى نهاية المرام
في علم الكلام ومن اراد التوسط فعليه بكتاب
منتهى الوصول والمناهج وغيرهما من كتبنا والحمد لله
رب العالمين ۞ وفرغ من كتبه يوم الجمعه
الثامن عشر من شهر
ذي الحجة سنة خمس
وسبعين العبد
الضعيف
الحسن بن
الرملي
الحسيني

وفرغ المصنف ادام الله ايامه ليلة ثاني عشر
شهر ربيع الاول سنة تسع وسبعين وستمائة

